

TEXAS EDUCATION AGENCY
(وكالة التعليم في ولاية تكساس)

كتيب طرق تسوية المنازعات بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة

TEA | OFFICE OF GENERAL COUNSEL

وكالة التعليم في ولاية تكساس | مكتب المحامي العام

يونيو 2023

جدول المحتويات

<u>3</u>	1. المصطلحات المستخدمة في هذا الكتيب
<u>4</u>	2. تقدمة
<u>5</u>	3. الجزء الأول: التنسيق بشأن البرامج التعليمية المخصصة
<u>8</u>	4. الجزء الثاني: إجراء الوساطة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة
<u>13</u>	5. الجزء الثالث: تسوية الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة
<u>20</u>	6. الجزء الرابع: جلسات الاستماع القانونية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة
<u>31</u>	7. بيانات الاتصال

المصطلحات المستخدمة في هذا الكتيب

الطالب الرائد: ويقصد به الطالب البالغ من ذوي الاحتياجات الخاصة الذي لا يقل عمره عن ثمانية عشر (18) عاماً، والذي تُنقل إليه حقوقه بموجب قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (Individuals with Disabilities Act, IDEA).

الدعوى: ويقصد بها أي دعوى تُقدم بشأن انتهاك أي إدارة تعليمية لأي شرط بعينه من الاشتراطات التي يوجبهها قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) أو أي قانون أو قاعدة من القوانين والقواعد المعتمدة في الولاية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. ويُستخدم هذا المصطلح مراراً وتكراراً في إجراءات تسوية الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة التي يُراد التحقيق فيها.

لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD): ويقصد بها اللجنة المعنية بالقبول والمراجعة والفصل (Admission, Review, Dismissal)؛ وهو مصطلح يُشار به في ولاية تكساس إلى مجموعة من الأفراد الذين يضعون البرنامج التعليمي المخصص (Individualized Education Program, IEP) لكل طالب من الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة ويشير القانون الفدرالي إلى هؤلاء الأفراد جمعاً باسم "فريق البرنامج التعليمي المخصص" (IEP Team). وتتألف هذه اللجنة من ولی أمر الطالب المعنى، وبعض من موظفي الإدارة التعليمية المقصودة، بالإضافة إلى الطالب المعنى نفسه، إن اقتضت الحاجة ذلك.

جلسة الاستماع القانونية المستعجلة: ويقصد بها جلسة الاستماع التي تحدّد لها مدة وجيزة لقصد البت فيها. ويجوز عقد جلسة الاستماع القانونية المستعجلة إذا اختلف ولی الأمر والإدارة التعليمية بخصوص إحدى المسائل التأثبية التي من شأنها أن تؤثّر في إلحاق الطالب المعنى.

التعليم العام المجاني الملائم (FAPE): ويقصد بذلك خدمات التعليم العام المجاني الملائم (Free Appropriate Public Education, FAPE) الواجب إتاحتها للطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة. وتدخل، بموجب هذا الحق، خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة والخدمات المتصلة بها ضمن البرنامج التعليمي المخصص (IEP) التي ترى لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) أنه من اللازم إقرارها لإمداد الطالب بالتعليم المناسب له على نفقة الدولة.

قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA): وهو قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA et seq.)؛ وهو القانون الفدرالي الذي وضع بوجه خاص بما يضمن إفساح المجال لجميع الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة لتحصيل التعليم العام المجاني الملائم (FAPE)؛ ويتضمن في أحكامه خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة والخدمات المتصلة بها اللازم تقديمها لتلبية احتياجات هؤلاء الطلبة الخاصة وإعدادهم لتحصيل المزيد من التعليم والتوظيف والقدرة على العيش اعتماداً على النفس.

البرنامج التعليمي المخصص (IEP): ويقصد به البرنامج التعليمي المخصص بموجب قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) لكل طالب من الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة. ويأتي هذا البرنامج على هيئة بيان مكتوب بشأن البرنامج التعليمي الموضوع لتلبية احتياجات الطالب. وللهذا البرنامج غایتان بوجه عام، وهما: وضع الأهداف التعليمية التي يمكن قياسها بالنسبة لهذا الطالب، وبيان الخدمات التي تلزم الإدارة التعليمية بإتاحتها له. وتتولى وضع هذا البرنامج ومراجعته وتعديلاته لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) وتتتبع في ذلك الإجراءات الواردة في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA). ويجب مراجعة هذا البرنامج بانتظام؛ بما لا يقل عن مرة واحدة كل عام، ويجري تعديله وفق مقتضى الحال.

فريق البرنامج التعليمي المخصص (IEP Team): ويقصد بهم تلك المجموعة التي يُعَدُّ أعضاؤها بوضع البرنامج التعليمي المخصص (IEP) للطالب ذي الاحتياجات الخاصة. ويعرف هذا الفريق، في ولاية تكساس، باسم لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD).

ولي الأمر: ويقصد به أحد والدي الطالب بالنسبة أو بالتبني، أو القائم على حضانته، أو الوصي القانوني عليه، أو ولی الأمر البديل المعين على النحو السليم، أو أي أحد آخر على النحو الوارد تعریفه في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) ممّن له الصلاحية القانونية لاتخاذ القرارات بشأن تعليم الطالب ذي الاحتياجات الخاصة أو الذي يُشتبه بكونه كذلك.

الطرف: ويقصد به أحد الأطراف الأساسية المعنية بالشكاوى التي تُقدم بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وجلسات الاستماع القانونية، وإجراءات الوساطة، وتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP). ويندرج ضمن المعنيين بهذا المصطلح، في جميع إجراءات تسوية المنازعات الأربع هذه، ولی الأمر، وفق تعریفه الوارد في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، أو الطالب الرائد، وكذلك الإدارة التعليمية المشاركة في اتخاذ القرارات ذات الصلة بالبرنامج التعليمي المخصص (IEP) للطالب ذي الاحتياجات الخاصة.

المظلة الإجرائية: ويقصد بها تقاضس الإدارة التعليمية عن الالتزام بالإجراءات المحددة الوارد بيانها في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) أو أي قانون أو قاعدة من القوانين والقواعد المعتمدة في الولاية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. فإذا حادت إحدى الإدارات التعليمية عن الجدول الزمني المحدد لإجراء أعمال التقييم، مثلاً، فإنها ترتكب بذلك مخالفة إجرائية.

الإدارة التعليمية: ويقصد بها أي وكالة تعليمية محلية تُعَدُّ بالمشاركة في اتخاذ القرارات بشأن البرنامج التعليمي المخصص لأي طالب من ذوي الاحتياجات الخاصة. وتتدخل ضمن تعریف الإدارة التعليمية، على هذا النحو، أي مدرسة من المدارس العامة ذات الامتيازات الخاصة (Public Charter Schools) أو يُشار إلى الإدارات التعليمية، في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، بوصفها وكالات تعليمية محلية (LEA) أو وكالات عمومية.

الطالب ذو الاحتياجات الخاصة: ويقصد به أي طالب يستحق تحصيل خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة والخدمات المتصلة بها على النحو الوارد بيانه في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA).

المخالفة الموضوعية: ويقصد بها تقاضس الإدارة التعليمية عن أداء خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) إلى أي طالب من ذوي الاحتياجات الخاصة. فإذا خلا البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لأحد الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة من إحدى المنافع التعليمية البناءة، فقد يُعدُّ ذلك مخالفة موضوعية.

وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA): والتي يُشار إليها بمسماها (Texas Education Agency, TEA)؛ وهي الوكالة التعليمية الحكومية في الولاية، والمسؤولة عن ضمان إنفاذ قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) في ولاية تكساس نفسها.

تقديمة

قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) قانون فدرالي وضع بقصد ضمان تلقي الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة للتعليم العام المجاني الملائم (FAPE) لهم. وتضطلع وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) بالمسؤولية عن ضمان استيفاء الإدارات التعليمية في الولاية لمختلف الاشتراطات الوارد بيانها في هذا القانون. ومن ذلك أنه من الواجب على هذه الوكالة (TEA) أن تُثبّت، ضمن ما تلتزم بتقديمه، ثلاثة برامج لتسوية الخلافات التي قد تنشأ بشأن البرنامج التعليمي الموضوع لأحد الطلبة ممَّن يستحقون تلقي خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة والخدمات المتصلة بها بموجب القانون المتقدم الذكر (IDEA). ويُقصد بهذه البرامج الثلاثة: (1). الوساطة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؛ (2). وتسوية الشكاوى المقدمة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؛ (3). وإجراء جلسات الاستماع القانونية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

وتعرض وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، كذلك، منهاجاً رابعاً لتسوية المنازعات طوغاً؛ وإن لم يكن قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) يستانز إثابة هذا المنهاج. ذلك أن القوانين النافذة في ولاية تكساس تلزم الوكالة (TEA) بأن تضع خطة لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) في الولاية بما يمكِّنها من الاستعانة بمنسقين مستقلين يتولون تسهيل البرنامج التعليمي المخصص (IEP) بقصد تيسير الأمور في اجتماعات لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD) بالتنسيق بين الأطراف المشاركة فيها والقائم بينها خلاف بشأن القرارات المتتخذة بخصوص تقديم خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) لأحد الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

ولمَّا كان من اللازم للأطراف المعنية أن تتعاون مستقبلاً على إنجاز المسائل المتصلة بالبرنامج التعليمي للطالب، فإن السياسة التي تتبعها وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) تتمثل في حث هؤلاء الأطراف على تسوية الخلافات على الصعيد المحلي إذا كان من الممكن فعل ذلك. فلا بد لهذه الأطراف من مواصلة التعاون فيما بينها على اتخاذ القرارات مستقبلاً بشأن البرنامج التعليمي المخصص للطالب المقصود، ما دام هذا الطالب مقيداً في نطاق الإدارة التعليمية المعنية. وتستطيع هذه الأطراف، في كثير من الأحيان، تسوية ما قد يطرأ بينها من خلافات عن طريق عقد اجتماع للجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD)؛ وهو الاجتماع الذي يجوز لولي الأمر أن يطلب عقده في أي وقت كان، أو عن طريق أي اجتماع يشمل في حضوره موظفين آخرين من موظفي المدرسة المعنية، ومنهم، مثلاً، مدير المدرسة، أو مدير تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، أو مديرین آخرين من مديرية المنطقة التعليمية أو موظفي الدعم. وتستعين بعض الإدارات التعليمية بمنسق الاجتماعات المحاذين على مساعدة لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD) على تسوية مثل تلك الخلافات. ويجب على لولي الأمر، الذي يرغب في الاستعانة بأحد هؤلاء المنسقين المحليين في أحد اجتماعات لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD)، أن يتواصل مع الإدارة التعليمية المعنية لديه ليتعرف على الخيارات المتاحة له ولطرح عليهم تساؤلاته بشأن إمكانية الاستعانة بأحد هؤلاء المنسقين.

نطاق شمول هذا الكتيب

وضعت وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) هذا الكتيب بقصد مساعدة أولياء الأمور وموظفي المدارس وغيرهم من الأطراف المعنية على استيعاب المنظومة التي تعتمدتها الوكالة لتسوية النزاعات بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وعلى التعاون فيما بينهم على تسوية تلك المنازعات بالاستعانة بهذه المنظومة. غير أنه ليس مقصوداً من هذا الكتيب أن يُمثل أي مشورة قانونية في هذا الشأن. وعلى أي طرف يحتاج إلى التماس المشورة القانونية بشأن إحدى المسائل المتصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة أن يتواصل مع أحد المحامين المستقلين؛ ذلك أنه ليس بمستطاع وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أن تؤدي خدمات المساعدات القانونية.

هذه هي الأسئلة المتكررة التي يتناولها هذا الجزء بالمناقشة:

- .1 ما المقصود بالتنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP)؟
- .2 هل من الواجب على الإدارة التعليمية تقديم خدمات التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP)؟
- .3 هل من الواجب على وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) تقديم خدمات التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP)؟
- .4 ما تكلفة الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟
- .5 كيف يمكن لأحد أن يطلب من وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟
- .6 ماذا لو كانت لدى أحد الطرفين دون الآخر الرغبة في الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟
- .7 هل توجد شروط يجب استيفاؤها لكي تتمكن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أحد الطرفين من الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟
- .8 من المنسقون المستقلون؟
- .9 هل يعمل المنسق المستقل، أيضاً، بصفته وسيطاً لشئون تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة أو مسؤولاً في جلسات الاستماع؟
- .10 ما العمل الذي يؤديه المنسق المستقل؟
- .11 ما أوجه الاختلاف بين تسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) والواسطة؟
- .12 أين تُعقد اجتماعات البرامج التعليمية المخصصة (IEP) التي يُجرى الاستعانة بالمنسقين على تسهيلها؟
- .13 كيف يُخطر الطرفان المعنيان بشأن إتاحة وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إمكانية الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟
- .14 هل يجوز للطرفين المعنيين استئناف قرار وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) حال رفضها إتاحة إمكانية الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

1. ما المقصود بالتنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP)

التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) عبارة عن طريقة لتسوية المنازعات طوعاً، ويجري فيها الاستعانة بأحد المنسقين المتمرسين على مساعدة لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD) على وضع البرامج التعليمية المخصصة (IEP) للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة. ويستعين هذا المنسق بما لديه من أساليب التسهيل بقصد مساعدة أعضاء تلك اللجان على التواصل والتعاون فيما بينهم على نحو جادٍ ومثمر.

2. هل من الواجب على الإدارة التعليمية تقديم خدمات التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP)

لا؛ فليست الإدارة التعليمية ملزمةً بعرض إمكانية التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) كطريقة لتسوية المنازعات طوعاً. غير أن أحد القوانين النافذة في الولاية يضع اشتراطات محددة لتمكين الإدارات التعليمية من عرض إمكانية الاستعانة بخدمات تسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP). ويجب على الإدارة التعليمية، التي ترغب في عرض إمكانية الاستعانة بخدمات التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية (IEP) على النحو الوارد بيانه في قوانين الولاية، أن تؤيد ولـي الأمر المعنى بالمعلومات بشأن خدمات التنسيق هذه، ومنها المعلومات بشأن كيفية طلب إجراء هذا التنسيق؛ على أن تضمن هذه المعلومات مع غيرها من المعلومات التي تقدمها الإدارة التعليمية إلى ولـي الأمر الطالب ذي الاحتياجات الخاصة؛ وإن كان من الجائز للإدارة التعليمية أن تقدم هذه المعلومات على هيئة وثيقة منفصلة بصيغة مكتوبة أو إلكترونية.

ويضاف إلى ذلك أن بعض الإدارات التعليمية، التي لا تعرض إمكانية الاستعانة بخدمات التنسيق تلك لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) على النحو الوارد بيانه في ذلك القانون من قوانين الولاية، قد يكون لديها – رغم ذلك – موظفون متخصصون في أساليب التسهيل ويستخدمونها على نحو اعيادي في اجتماعات لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD). كذلك، توجد بعض إدارات تعليمية لا تقدم خدمات التنسيق هذه، ولكنها على استعداد للاستعانة بأحد المنسقين المستقلين في أحوال بعينها. ولذلك، على ولـي الأمر الذي يرغب في الاستعانة بأحد هؤلاء المنسقين في أحد اجتماعات لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) أن يتواصل مع الإدارة التعليمية المعنية ليناقش معهم هذه المسألة.

3. هل من الواجب على وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) تقديم خدمات التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP)

تلزم القوانين النافذة في الولاية وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، في أحوال بعينها، بأن تعرض إمكانية الاستعانة بخدمات التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) بقصد مساعدة أي لجنة من لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD) على التوصل إلى اتفاق بعينه إذا كانت هذه اللجنة في خلاف بشأن القرارات المتعلقة بتقديم إحدى خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) لأحد الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة. وتجدون بياناً بشأن الاشتراطات الواجب استيفاؤها لكي تعرض وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إمكانية الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين في هذا الشأن ضمن الإجابة عن السؤال السابع أدناه.

4. ما تكلفة الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

إذا استعانت وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) بأحد المنسقين المستقلين، فلن تكون هنالك أي تكلفة على أي طرف من الأطراف مقابل الخدمات التي يقدّمها هذا المنسق المستقل.

5. كيف يمكن لأحد أن يطلب من وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

طلب الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين، فإنه يجب على المدرسة وولي أمر الطالب المعنى إكمال نموذج "طلب الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين بشأن أحد البرامج التعليمية المخصصة" (IEP) Facilitator (Request for an Independent Individualized Education Program (IEP) Facilitator)، وهو النموذج الذي تجده على الموقع الإلكتروني لوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA):

<https://tea.texas.gov/academics/special-student-populations/special-education/dispute-resolution/individualized-education-program-facilitation>.

ويمكن للأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (Division of IDEA Support) لدى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) على الهاتف رقم: (512-463-9414) طلب نسخة من نموذج الطلب المذكور.

فإذا انتهى الطرفان من إكمال ذلك النموذج اللازم وتوفيقه، فيجب عليهما إرساله عن طريق البريد الإلكتروني، أو البريد العادي، أو تسليمه باليد، أو بالفاكس، إلى العنوان التالي أو على الرقم التالي:

Texas Education Agency
Special Education Complaints Team
1701 North Congress Avenue
Austin, Texas 78701-1494
فакс: (512) 463-9560
special.education@tea.texas.gov

6. ماذ لو كانت لدى أحد الطرفين دون الآخر الرغبة في الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

إذا جاء طلب الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين من أحد الطرفين فحسب، فلنتمكن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) من تلبية طلبه. ذلك أن خطة تسهيل البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لدى الوكالة خطة طوعية. ويجب أن يأتي طلب الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين، من ثم، باتفاق من الطرفين كليهما. بل إنه من بين الشروط الواجب استيفاؤها لكي تتمكن الوكالة (TEA) من الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين أن يُكمل ولد أمر الطالب المعنى والمدرسة كلاهما نموذج الطلب اللازم في هذا الشأن وأن يُوقعاه معاً.

7. هل توجد شروط يجب استيفاؤها لكي تتمكن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أحد الطرفين من الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

نعم؛ إذ يجب استيفاء الشروط التالية لكي تتمكن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) من الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين:

- أن يُكمل ولد أمر الطالب المعنى والمدرسة كلاهما نموذج الطلب اللازم في هذا الشأن وأن يُوقعاه معاً.
- أن يكون الخلاف ذات صلة بأحد اجتماعات لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD)، والذي لم تتوصل اللجنة فيه إلى توافق بشأن العناصر الضرورية ضمن البرنامج التعليمي المخصص (IEP) للطالب، والذي انفق فيه أعضاء اللجنة على تعليم الاجتماع وإعادة عدده وفق أحكام البند (1050) من الجزء (أ) من الفصل الفرعى (أ) من الفصل (89) من الباب (19) من مدونة القوانين الإدارية في ولاية تكساس (19) (Texas Administrative Code (TAC) §89.1050).
- أن يتقدّم الطرفان بنموذج طلب تسهيل البرنامج التعليمي المخصص (IEP) في غضون عشرة (10) أيام تقويمية من تاريخ عقد اجتماع لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) الذي انتهى بوقوع الخلاف؛ على أن يكون أحد المنسقين المستقلين متاحاً في اليوم الذي حُدد لإعادة عقد الاجتماع.
- ألا يكون الخلاف ذات صلة بتحديد أحد الأعراض (كأن يكون الاجتماع بشأن تحديد مدى جوهري العلاقة بين أحد السلوكيات التي يُبيّنها الطالب المعنى وما لديه من الاحتياجات الخاصة) أو بتحديد الوسط التعليمي البديل المؤقت.
- ألا يكون الطرفان قد اشتركا بالفعل في إجراء الوساطة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في الوقت ذاته.
- ألا تكون المسائل محل الخلاف موضوع إحدى الشكاوى أو جلسات الاستماع القانونية القائمة بالفعل بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.
- ألا يكون الطرفان قد استعنوا سابقاً بخدمات التنسيق لتسهيل البرنامج التعليمي المخصص (IEP) في الولاية بشأن الطالب نفسه في العام الدراسي نفسه الذي يقدم فيه طلب الاستعانة بخدمات التنسيق هذه.

والاستثناء الوحيد من هذه الاشتراطات أن يكون الأمر الصادر من مسؤول جلسة الاستماع بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، أو القرار الصادر بشأن إحدى الشكاوى بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، فيه إلزام لإحدى المدارس بالاستعانة بأحد المنسقين المستقلين للمساعدة في أحد اجتماعات لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD). ويجوز للمدرسة المعنية، في هذه الحالة، أن تطلب من وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إتاحة أحد المنسقين المستقلين. فإذا رفضت الوكالة (TEA) طلب هذه المدرسة، فيجب على المدرسة أن تستعين بأحد المنسقين المستقلين على نفقتها الخاصة.

8. من المنسقون المستقلون؟

تنعقد وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) مع جهات مستقلة لتقديم خدمات التنسيق لتسهيل البرنامج التعليمي المخصص (IEP). ذلك أنه لا يجوز أن يكون المنسق المستقل من موظفي الوكالة (TEA)، أو من موظفي الإدارة التعليمية التي يرتاد الطالب المعنى مدرسته في نطاقها، أو من موظفي أحد مراكز الخدمات التعليمية، أو أي أحد له صلة شخصية أو مهنية تتعارض مع شرط النزاهة الواجب استيفاؤه في المنسق المستقل. كذلك، يجب أن يستوفي المنسق المستقل هذه الاشتراطات:

- أن يكون من الثابت لديه دراية بالقوانين واللوائح النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة على الصعيد الفدرالي وعلى صعيد الولاية
- أن يكون من الثابت لديه دراية بالإجراءات المتبعة في المجتمعات لجان القبول والمراجعة والفصل (ARD) وأن يكون من ذوي الخبرة والتصرف في هذا الشأن.
- أن يكون قد أتَمَ ما لا يقل عن ثمانى عشرة (18) ساعةً من التدريب على إجراء التنسيق لتسهيل البرامج التعليمية المُخصَّصة (IEP)، أو إحداث التوافق، أو تسوية المنازعات، أو في هذه المجالات جميعها.
- أن يكون قد أتَمَ تعليمه المستمر.

9. هل يعمل المنسق المستقل، أيضًا، بصفته وسيطًا لشؤون تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة أو مسؤولاً في جلسات الاستماع؟

لا؛ فوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) لا تتعاقب مع الوسطاء أو مسؤولي جلسات الاستماع المعنيين بشؤون تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بصفتهم من المنسقين المستقلين.

10. ما العمل الذي يؤديه المنسق المستقل؟

لا يكون المنسق المستقل من بين أعضاء لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) المعنية بالطلاب المقصود، وليس له سلطة على هذه اللجنة بشأن القرارات التي تتخذها. بل إن عليه أن يتلزم الحياد بشأن الموضوعات التي تُجرى مناقشتها، وعليه أن يساعد على تنظيم أمور اجتماع اللجنة وتصريف مجرياته بوجه عام. ويجوز أن يشتمل العمل الذي يؤديه المنسق المستقل على ما يلي:

- مساعدة لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) على وضع جدول أعمال الاجتماع المراد عقده وتحديد الوقت المُخصَّص له.
- مساعدة لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) على وضع الإرشادات الازمة في هذا الاجتماع.
- توجيه دفة المناقشات وإبقاء التركيز منصبًا على التوصل إلى برنامج تعليمي مُخصَّص (IEP) للطالب المعنى يتواافق عليه الطرفان كلاهما.
- ضمان إفساح المجال لكل عضو من أعضاء لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) ليُدلِّي بدلوه في هذه الاجتماع.
- المساعدة على تسوية الخلافات التي تطرأ في أثناء الاجتماع.
- المساعدة على إبقاء تركيز اللجنة منصبًا على أداء العمل المنشود منها بما يضمن تحقيق الغايات التي من أجلها قد عُقد الاجتماع في غضون الوقت المُحدَّد لأجله.

11. ما أوجه الاختلاف بين تسهيل البرامج التعليمية المُخصَّصة (IEP) والواسطة؟

يتشارب تسهيل البرامج التعليمية المُخصَّصة (IEP) والواسطة في أنه يُعهد في كل منهما إلى طرف خارجي ليساعد الطرفين المعنيين على التواصل وتسوية الخلاف بينهما. غير أن تسهيل البرامج التعليمية المُخصَّصة (IEP) يتضمن إعادة عقد اجتماع لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن العناصر الازمة في البرنامج التعليمي المُخصَّص (IEP) للطالب المعنى. أما الوساطة، على الصعيد المقابل، فلا تتضمن عقد أي اجتماع للجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD)، وُيُستعان بها على تسوية الخلافات التي تطرأ بشأن المسائل التي تدخل ضمن قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) بوجه عام، لا بشأن العناصر الازمة تضمينها في أحد البرامج التعليمية المُخصَّصة (IEP) لأحد الطرفين. بل إنه من الممكن طلب إجراء الوساطة في أي مرحلة من مراحل الخلاف، ومن المتاح إجراؤها حتى إذا كانت المسألة محل الخلاف ما زالت قيد النظر وفي انتظار نتائج التحقيق ضمن إجراءات الشكوى أو جلسة الاستماع بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة (يرجى مراجعة الجزء الثاني للاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن إجراء الوساطة).

12. أين تُعقد اجتماعات البرامج التعليمية المُخصَّصة (IEP) التي يُجرى الاستعانة بالمنسقين على تسهيلاها؟

يعُقد الاجتماع الذي يحضره المنسق المستقل، كما هي الحال مع جميع اجتماعات لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD)، في المكان والزمان اللذين تتوافق عليهما الإدارة التعليمية وولي أمر الطالب. ويُوجَب نموذج طلب الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين على الطرفين كليهما تحديد التاريخ المراد إعادة عقد اجتماع لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) فيه وتوقيته ومكانه بما يُمكِّن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) من تحديد ما إن كان أحد المنسقين المستقلين متاحًا لحضور ذلك الاجتماع.

13. كيف يُخْطَر الطرفان المعنيان بشأن إتاحة وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إمكانية الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

تلزم وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، في غضون مدة قدرها خمسة (5) أيام عمل من تاريخ تسلمهما طلب الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين، بتحديد ما إن كانت الشروط الواجبة (الواردة في الإجابة عن السؤال السابع) قد استوفيت، ومن ثم تُخَطَّر ولـي الأمر والإدارة التعليمية إخطارًا مكتوبًا بخصوص القرار الذي اتخذه والمنسق المستقل الذي عهدت إليه في هذا الشأن، وفق مقتضي الحال. فإذا استعانت الوكالة (TEA) بأحد المنسقين المستقلين في هذا الشأن، فسيتصل هذا المنسق فور تعيينه بالطرفين ليُسْتَوضَحَ منها الأمور، ويُجْمَعَ منها المعلومات الازمة، ويُشَرَّحَ لها إجراءات تسهيل البرنامج التعليمي المُخصَّص (IEP).

14. هل يجوز للطرفين المعنيين استئناف قرار وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) حال رفضها إتاحة إمكانية الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين؟

لا؛ فقرار وكالة التعليم في تكساس (TEA) برفض إتاحة إمكانية الاستعانة بأحد المنسقين المستقلين قرار نهائي ولا يمكن مراجعته أو الطعن فيه.

هذه هي الأسئلة المتكررة التي يتناولها هذا الجزء بالمناقشة:

- .1 ما المقصود بالوساطة؟
- .2 ما الأسباب التي من أجلها قد ترغب الأطراف المعنية في إجراء الوساطة؟
- .3 ما تكلفة الاستعانة بإجراء الوساطة؟
- .4 لم قد ينجح إجراء الوساطة إذا كانت الأطراف المعنية لم تُلْحِظ في تسوية المشكلات القائمة في اجتماع لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD)؟
- .5 كيف يمكن طلب إجراء الوساطة؟
- .6 من الذي يجوز له أن طلب إجراء الوساطة؟
- .7 ماذا يحدث بعد طلب إجراء الوساطة؟
- .8 هل يجوز لوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أو أحد مسؤولي جلسات الاستماع إلزام الطرفين بالمشاركة في إجراء الوساطة؟
- .9 هل يجوز للطرفين المعنيين تمديد المواعيد النهائية لجسم إحدى جلسات الاستماع القائمة أو أحد التحقيقات التي تُجرى بخصوص الشكوى المُقْرَأة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في أثناء محاولتهما تسويتها عن طريق إجراء الوساطة؟
- .10 من الذي يقوم على إجراء الوساطة؟
- .11 كيف يُعَنِّفُ الوساطة؟
- .12 ما العمل الذي يؤديه الوسيط؟
- .13 من الذي يجوز له حضور إجراءات الوساطة؟
- .14 أين تُعقد اجتماعات الوساطة؟
- .15 ماذا يحدث في أثناء إجراء الوساطة؟
- .16 ماذا لو توصل الطرفان إلى تسوية للخلاف القائم بينهما عن طريق الوساطة؟
- .17 ماذا لو أخل أحد الطرفين بشروط اتفاق التسوية؟
- .18 ماذا لو لم يتوصل الطرفان إلى تسوية للخلاف القائم بينهما عن طريق الوساطة؟
- .19 هل تتسم المناقشات التي تدور في أثناء إجراء الوساطة بالسرية؟
- .20 هل يتسم اتفاق التسوية عن طريق الوساطة بالسرية؟
- .21 هل يجوز لأحد الطرفين تسجيل مجريات اجتماعات الوساطة؟
- .22 هل ما زال بإمكانولي الأمر أن يطلب إجراء الوساطة إذا كان طفله من ذوي الاحتياجات الخاصة التي وضع لها الخطة (504)؟

1. ما المقصود بالوساطة؟

الوساطة إجراء يتعاون فيه ولـي أمر الطالب المعنى من ذوي الاحتياجات الخاصة والإدارة التعليمية المعنية بتعليم هذا الطالب بمساعدة من وسيط متخصص بعينه بقصد التوصل إلى تسوية للخلاف القائم بينهما أي مسألة من المسائل ذات الصلة (بـ) من قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (Part B of IDEA). وتلزم القوانين النافذة في الولاية والقوانين الفدرالية وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) بعرض إمكانية الاستعانة بإجراء الوساطة على أولياء الأمور والإدارات التعليمية المترافقين بشأن أي مسألة من المسائل ذات الصلة بقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، ومنها تلك المسائل التي تنشأ قبل تقديم بأي شكوى للنظر فيها في جلسات الاستماع القانونية. ومن ذلك، على سبيل المثال، أنه إذا لم يحظ البرنامج التعليمي المخصص للطالب بموقف ولـي أمره، فيجوز لولي الأمر والإدارة التعليمية المعنية الاتفاق على تسوية الخلاف القائم بينهما عن طريق الوساطة. واتخاذ القرار بشأن إجراء الوساطة، من ثم، قرار طوعي تماماً، أي أنه يستلزم توافق الطرفين المعنيين على المشاركة فيه.

ولا ينحاز الوسيط إلى أحد الأطراف دون غيره؛ فهو طرف خارجي محايـد يعمل على مساعدة الأطراف جميعها على التوصل فيما بينها. ويشارك جميع الأطراف المعنية، بمساعدة هذا الوسيط المتخصص، في مجريات اتخاذ القرار. ويُفسح المجال لكل منهم لـيكتشف عن شواغله، ويعبر عن آرائه، ويعرض مقتراحاته، وـيأتي بما يراه من حلول. وبذلك، ينصب التركيز في إجراء الوساطة على تسوية الخلافات والخلوص إلى حل يلبي احتياجات الطالب المعنى.

وتعرض وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، من تلقاء نفسها، على ولـي الأمر والإدارة التعليمية إمكانية إجراء الوساطة في كل مرة تُقْرَأ فيها إحدى الشكاوى بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة أو إحدى الشكاوى التي تستلزم عقد جلسة استماع قانونية للبت فيها. غير أنه من الممكن لأي طرف من الأطراف المعنية طلب الاستعانة بإجراء الوساطة هذا في أي وقت كان؛ أي أنه يسع ولـي الأمر أو الإدارة التعليمية طلب الاستعانة بهذا الإجراء قبل تقديم بأي شكوى إلى الشكاوى التي تستلزم عقد جلسة استماع قانونية للبت فيها.

2. ما الأسباب التي من أجلها قد ترغب الأطراف المعنية في إجراء الوساطة؟

إذا استطاعت الأطراف المعنية التوافق على كيفية تسوية أي خلاف ينشأ بينهم، فـسيتمكـنون - على الأرجح - من التمتع بعلاقة عملية وبناءً مستقبلاً. ذلك أن من ثمار التوافق، بوجه عام، زيادة الرضا لدى هذه الأطراف جميعها إذ يصوغون بأنفسهم نتاج ما يتداولون بشأنه. ومن ميزات الوساطة، كذلك، أنها أقل تكلفةً وتكلفاً ووقتاً من غيرها من الإجراءات المتتبعة في تسوية المنازعات. وقد كان لبرنامج الوساطة الذي تتبـعه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أثره الناجع للغاية في تسوية المنازعات بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. فقد نجحت نسبة تبلغ نحو 80% من إجمالي عدد الأطراف، التي استعانت بخدمات الوساطة التي تقدمها الوكالة (TEA) في الأعوام القليلة الماضية، في التوصل إلى توافقات فيما

بينها بفضل إجراء الوساطة هذا. وهو السبب الذي من أجله تحدث الوكالة (TEA) بشدة جميع الأطراف على النظر في إمكانية الاستعانة بإجراء الوساطة على تسوية الخلافات.

3. ما تكلفة الاستعانة بإجراء الوساطة؟

لا يتحمل ولـي الأمر ولا الإدارـة التعليمـية أي تكلـفة مقابل المـشارـكة في إجرـاء الوـساطـة.

4. لمـقد يـنـجـحـ إـجـراءـ الوـساطـةـ إـذـ كـانـتـ الأـطـرـافـ الـمـعـنيـةـ لـمـ تـلـغـ فـيـ تـسـوـيـةـ الـمـشـكـلـاتـ الـقـائـمةـ فـيـ اـجـتمـاعـ لـجـنةـ الـقـبـولـ وـالـمـراـجـعـةـ وـالـفـصـلـ (ARD)ـ؟ـ

تُمْكِنُ الوساطة كل طرف من الأطراف من الكشف عن شواغله، ويُجزَى فيها التعامل مع كل طرف على قدم المساواة مع غيره بكل إنصاف؛ ذلك أن القائم على إجرائها طرف خارجي يلتزم الحياد؛ إذ يُصْبِت الوسيط لكل طرف منهم، وينقيم إليه الإفادـةـ وـيـعـرـضـ عـلـيـهـ المـقـرـحـاتـ،ـ بـقـصـدـ مـاـسـاـدـةـ الـأـطـرـافـ جـمـيـعـهـاـ عـلـىـ التـوـاـصـلـ فـيـماـ بـيـنـهـمـ عـلـىـ نـحـوـ أـكـثـرـ جـديـةـ وـأـكـثـرـ نـفـعـاـ بـمـاـ يـمـكـنـهـمـ مـنـ التـوـصـلـ إـلـىـ حلـ يـتوـافقـونـ عـلـيـهـ.ـ بـلـ إـنـ الـأـسـئـلـةـ الـتـيـ يـطـرـحـهـاـ الـوـسـيـطـ قدـ تـأـتـيـ بـأـفـكـارـ وـرـؤـىـ جـديـدةـ تـسـاعـدـ عـلـىـ تـسـوـيـةـ الـخـلـافـاتـ.

5. كـيـفـ يـمـكـنـ طـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ؟ـ

إـذـ أـرـدـتـ طـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ،ـ فـعـلـيـكـ أـوـلـاـ أـنـ تـقـدـمـ إـلـىـ وـكـالـةـ الـتـعـلـيمـ فـيـ وـلـايـةـ تـكـسـاسـ (TEA)ـ بـطـلـبـ مـكـتـوبـ بـشـأنـ ذـلـكـ.ـ وـقـدـ أـعـدـتـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ نـمـوذـجـاـ لـطـلـبـ الوـساطـةـ،ـ وـهـوـ النـمـوذـجـ الـذـيـ يـمـكـنـ عـلـيـهـ عـلـىـ المـوـقـعـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ لـلـوـكـالـةـ.ـ غـيـرـ أـنـهـ لـيـسـ إـلـاـمـاـ عـلـيـكـ أـنـ تـسـتـخـدـمـ هـذـاـ النـمـوذـجـ عـلـىـ وـجـهـ التـحـدـيدـ،ـ وـإـنـ كـانـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ تـحـثـكـ عـلـىـ اـسـتـخـدـامـهـ.

ثـمـ عـلـيـكـ بـإـرـسـالـ هـذـاـ طـلـبـ الـمـكـتـوبـ عـنـ طـرـيقـ الـبـرـيدـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ،ـ أـوـ الـبـرـيدـ الـعـادـيـ،ـ أـوـ تـسـلـيـمـهـ بـالـبـالـدـ،ـ أـوـ بـالـفـاـكـسـ،ـ إـلـىـ الـعـنـوـانـ الـتـالـيـ أـوـ عـلـىـ الرـقـمـ الـتـالـيـ:

Texas Education Agency Office
of General Counsel 1701 North
Congress Avenue Austin, TX
78701-1494
فاكس: (512) 463-6027
SE-Legal@tea.texas.gov

وـيـرجـيـ منـكـ،ـ كـذـلـكـ،ـ إـرـسـالـ نـسـخـةـ مـنـ طـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ هـذـاـ إـلـىـ الـطـرـفـ الـمـعـنـيـ الـآخـرـ.

6. مـنـ الـذـيـ يـجـوزـ لـهـ أـنـ يـطـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ؟ـ

يـجـوزـ أـنـ يـطـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ أـيـ طـرـفـ مـنـ هـذـهـ الـأـطـرـافـ:

- ولـيـ أمرـ الطـلـبـ الـمـعـنـيـ،ـ أوـ الـوـصـيـ الـقـانـونـيـ عـلـيـهـ،ـ أـوـ أـيـ أـحـدـ مـمـنـ لـهـ الـصـلـاحـيـةـ الـقـانـونـيـةـ لـاـتـخـاذـ الـقـرـارـاتـ بـشـأنـ تـعـلـيمـ هـذـاـ طـلـبـ.
- الطـلـبـ الـرـاشـدـ.
- الـإـدـارـةـ الـتـعـلـيمـيـةـ.
- الـمـمـثـلـ الـقـانـونـيـ لـأـيـ طـرـفـ مـمـنـ سـبـقـ ذـكـرـهـ،ـ كـأنـ يـكـونـ وـكـيلـهـ أـوـ مـحـامـيـهـ.

7. ماـذـاـ يـحـدـثـ بـعـدـ طـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ؟ـ

إـذـ تـلـفـتـ وـكـالـةـ الـتـعـلـيمـ فـيـ وـلـايـةـ تـكـسـاسـ (TEA)ـ طـلـبـ إـجـراءـ الوـساطـةـ مـنـ أـحـدـ الـطـرـفـينـ الـمـعـنـيـنـ،ـ فـيـنـاـ سـتـوـاـصـلـ مـعـ الـطـرـفـ الـآخـرـ لـتـسـأـلـهـ عـنـ رـغـبـتـهـ فـيـ إـجـراءـ ذـلـكـ.ـ وـيـجـوزـ لـلـطـرـفـينـ الـمـعـنـيـنـ كـلـيـهـمـاـ أـنـ يـقـدـمـاـ بـطـلـبـ مـشـتـرـكـ لـإـجـراءـ الوـساطـةـ.

فـأـمـاـ إـنـ رـفـضـ الـطـرـفـ الـآخـرـ إـجـراءـ الوـساطـةـ،ـ فـسـتـرـسـلـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ خـطـابـاـ إـلـىـ الـطـرـفـينـ كـلـيـهـمـاـ،ـ وـتـنـظـرـهـمـاـ فـيـهـ بـأـنـ أـحـدـهـمـاـ قـدـ رـفـضـ الـوـساطـةـ.ـ وـيـجـوزـ لـأـحـدـ الـطـرـفـينـ أـوـ كـلـيـهـمـاـ النـقـمـ بـطـلـبـ الـوـساطـةـ فـيـ أـيـ وـقـتـ بـعـدـ ذـلـكـ،ـ فـإـجـراءـ الـوـساطـةـ مـتـاحـ فـيـ أـيـ وـقـتـ كـانـ.

وـأـمـاـ إـنـ لـدـيـ الـطـرـفـينـ كـلـيـهـمـاـ الرـغـبـةـ فـيـ إـجـراءـ الـوـساطـةـ،ـ فـسـوـفـ تـسـتـعـيـنـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ بـأـحـدـ الـوـسـطـاءـ،ـ وـسـتـرـسـلـ إـلـىـ الـطـرـفـينـ كـلـيـهـمـاـ نـسـخـةـ مـنـ خـطـابـ توـكـيلـ الـوـسـطـيـ.ـ وـسـتـرـسـلـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ إـلـىـ كـلـ طـرـفـ مـنـ الـطـرـفـينـ،ـ ذـلـكـ،ـ نـسـخـاـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـيبـ،ـ وـقـائـمـةـ بـالـخـدـمـاتـ الـقـانـونـيـةـ الـمـجـانـيـةـ وـالـزـهـيدـةـ.ـ وـقـائـمـةـ بـالـوـكـلـاءـ وـالـمـحـامـيـنـ الـذـيـنـ يـسـتـطـيـعـونـ مـسـاعـدـةـ أـلـيـاءـ الـأـمـورـ وـإـرـشـادـهـمـ فـيـ هـذـاـ الشـأنـ.

فـإـذـ أـصـدـرـتـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ خـطـابـ توـكـيلـ الـوـسـطـيـ،ـ فـسـيـتـوـاـصـلـ هـذـاـ الـوـسـطـيـ مـعـ الـطـرـفـينـ الـمـعـنـيـنـ لـيـتـاقـشـ مـعـهـمـاـ إـجـراءـاتـ الـوـساطـةـ وـيـضـعـ الجـدولـ الـزـمـنـيـ الـلـازـمـ لـإـنـجـازـهـ.ـ وـيـرجـيـ،ـ مـنـ ثـمـ،ـ عـدـمـ التـوـاـصـلـ مـعـ أـيـ وـسـيـطـ مـنـ الـوـسـطـاءـ قـبـلـ تـقـدـيمـ طـلـبـ إـجـراءـ الـوـساطـةـ الـمـكـتـوبـ وـتـلـقـيـ خـطـابـ توـكـيلـ الـوـسـطـيـ

هل يجوز لوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أو أحد مسؤولي جلسات الاستماع إلزام الطرفين بالمشاركة في إجراء الوساطة؟

لا؛ فإجراء الوساطة أمر طوعي، وفق ما يقتضيه قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA). ولا يجوز لوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أو مسؤولي جلسات الاستماع، من ثم، إلزام الطرفين بالمشاركة في إجراء الوساطة. بل إنه ليس من اللازم على أي طرف من الطرفين، إذا رفض المشاركة في إجراء الوساطة، أن يُبدي أسباب رفضه ذلك.

هل يجوز للطرفين المعنيين تمديد المواعيد النهائية لجسم إحدى جلسات الاستماع القائمة أو أحد التحقيقات التي تجرى بخصوص الشكوى المقدمة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في أثناء محاولتهما تسويتها عن طريق إجراء الوساطة؟

إذا كانت هناك شكوى مقدمة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وما زالت قيد النظر (يرجى مراجعة الجزء الثالث في هذا الشأن)، فيجب على وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أن تصدر قراراً مكتوباً بشأنها في غضون مدة قدرها ستون (60) يوماً تقريباً من تاريخ تقديمها. غير أنه بإمكان الطرفين المعنيين أن يتفقاً على تمديد مدة الأيام التقويمية الستين (60) هذه بقصد إفساح المجال لهم للمشاركة في إجراء الوساطة. فإذا كانت لدى الطرفين كليهما الرغبة في فعل ذلك، فعليهما أن يتواصلوا مع المحقق القائم على النظر في تلك الشكوى في أقرب وقت ممكن.

إذا كان هناك طلب قد قُدم لعقد جلسة استماع قانونية (يرجى مراجعة الجزء الرابع في هذا الشأن)، فعلى مسؤول جلسة الاستماع أن يصدر قراره في غضون المدة التي يحددها قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) في هذا الشأن. ولما كان قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) يقتضي، على وجه التحديد، لا يكون في إجراء الوساطة تأخير للحق في عقد جلسات الاستماع القانونية، فيلتزم الوسيط والطرفان المعنيان، في العادة، بالتعجيل بإكمال إجراءات الوساطة بما يمكن من البنت في جلسة الاستماع القانونية في وقتها (إذا كانت الضرورة ما زالت تقتضي عقد هذه الجلسة بعد الوساطة). فإذا اقتضت الحاجة تمديد الموعد النهائي إلى تاريخ لاحق، فيجب على الطرفين أن يطلبوا من مسؤول جلسة الاستماع تمديد الوقت. ويجب على مسؤول جلسة الاستماع أن يستخلص منهما سبباً وحيثما يسُوّغ تمديد ذلك الموعد النهائي. والبنت في وجاهة السبب مسألة يُختص بالنظر فيها مسؤول جلسة الاستماع.

من الذي يقوم على إجراء الوساطة؟

تعتقد وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) مع محامين ممَّن يعملون لحسابهم الخاص أو لحساب مكاتب خاصة من المترمسين في مسائل الوساطة والقوانين النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. بل إن عدداً من هؤلاء الوسطاء يقumen، كذلك، على إدارة جلسات الاستماع القانونية بشأن المسائل التي ترد بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. ولا يكون الوسيط واحداً من موظفي الوكالة (TEA) أو الإدارات التعليمية. ويجب ألا يكون له مصلحة شخصية أو مهنية قد تتعارض مع شرط النزاهة والحياد اللازم استيفاؤه في الوساطة. وتحتفظ الوكالة (TEA) بقائمة للوسطاء الموجودين في الوقت الراهن ومؤهلاتهم؛ وهي القائمة التي يمكن طلب الحصول على نسخة منها من الموقع الإلكتروني للوكالة (TEA) عن طريق هذا الرابط <http://tea.texas.gov/index4.aspx?id=5087>.

كيف يُعين الوسيط؟

وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) مؤمِّنة باختيار الوسطاء اختياراً عشوائياً، أو على أساس التناوب بين الوسطاء، أو على أي أساس آخر يخلو من التحيز. أما إن توافق الطرفان على الرغبة في الاستعانة ب وسيط مُحدَّد بعينه من قائمة الوسطاء المحفوظة لدى الوكالة (TEA)، فيجب عليهم أن يضعوا اسم هذا الوسيط في طلب إجراء الوساطة، وستستعين به الوكالة (TEA) إذا كان متاحاً. ويجب على الطرفين ألا يتواصلوا مع أي وسيط قبل أن يتلقيا خطاب توكيل وسيط من الوكالة (TEA) (يرجى مراجعة الإجابة عن السؤال السابع في هذا الشأن).

ويتولى عدد من هؤلاء الوسطاء، كذلك، إدارة جلسات الاستماع القانونية. فإذا كانت هناك أي جلسة استماع قانونية يُزمع عقدها بشأن الطالب نفسه الذي يُعَنَّ به إجراء الوساطة، فلا يجوز لمسؤول هذه الجلسة أن يقوم على إجراء الوساطة في هذه الحالة. بل إنه لا يجوز إسناد دور الوساطة إلى أي فرد سبق أن تولى مسؤولية إدارة أي جلسة استماع كانت قد عقدت سابقاً بشأن حالة الطالب نفسه الذي يُعَنَّ به إجراء الوساطة هذا.

ما العمل الذي يؤديه الوسيط؟

ينصب التركيز في عمل الوسيط على أداء ما يلي:

- السعي إلى فتح قنوات التواصل بين الطرفين المعنيين؛ وذلك بتقديمه للأجزاء السليمة الآمنة بما يمكن الطرفين من استشعار حرية التعامل أحدهما مع الآخر.
- مساعدة كل طرف من الطرفين على استيعاب آراء الطرف الآخر.
- مساعدة كل طرف من الطرفين على تحديد الخيارات لتسوية الخلاف القائم.

وليس الوسيط قاضياً، وليس له سلطة تُمْكِّنه من اتخاذ القرارات. ولا يُؤْتَى بال وسيط لِيُسْدِي المشورة القانونية، وإنما يُؤْتَى به لمساعدة الطرفين على التوصل إلى اتفاق؛ وليس له - من ثم - أن يُمارس أي ضغط على الطرفين بما يدفعهما إلى تسوية الخلاف بأي طريقة مُحدَّدة بعينها.

من الذي يجوز له حضور إجراءات الوساطة؟

يحضر إجراءات الوساطة، في العادة،ولي الأمر وموظفو المدرسة ممَّن يبيدهم سلطة اتخاذ القرار. غير أنه من الجائز لكل طرف أن يختار أولئك الذين يرغب في إحضارهم معه إلى هذه الاجتماعات. فيجوز، من ثم، الاستعانة بالوكلاه والمحامين والمترجمين الفوريين وغيرهم من الأطراف ذات الصلة. ويجوز للطرفين المعنيين تحديد عدد هؤلاء الحضور. ويلتزم الوسيط بتأكيد هوية الحضور قبل أن يبدأ جلسة الوساطة.

14. أين تُعقد اجتماعات الوساطة؟

يُعقد اجتماع الوساطة في مكان يناسب الطرفين المعنيين، كأن يكون ذلك في المدرسة، أو في مكاتب الإدارة التعليمية، أو مراكز الخدمات التعليمية الإقليمية، أو المكتبات، أو غير ذلك من الأماكن الملائمة للطرفين، بما في ذلك منصات مؤتمرات الفيديو.

15. ماذا يحدث في أثناء إجراء الوساطة؟

لكل وسيط طريقه الخاصة في إدارة مجريات جلسات الوساطة؛ إذ يجوز له أن يُدير كل جلسة على نحو مختلف بقدر ما عن الجلسات الأخرى وفق معطيات الموقف ذاته؛ وإن كانت معظم الجلسات متشابهة في بعض جوانب إدارتها.

وقد تبدأ جلسة الوساطة في غرفة واحدة بتحية يلقاها الوسيط على جميع الحضور. ويُعرف الاجتماع، في هذه الحالة، باسم **الجلسة المشتركة**. ثم **تُبَيَّنُ الوسيط** المقصود من إجراء الوساطة، والعمل الذي يؤديه، ويؤكد سرية المناقشات التي تُجرى في إطار الوساطة، وكيفية مباشرة مجرياتها.

ويجوز لل وسيط أن يطلب من كل طرف من الطرفين المعنيين إفادته بتلخيص المسائل محل الخلاف بينهما وبيان ما يأمل في الخروج به من هذه الوساطة. وبتولى الوسيط، بعد ذلك، مساعدة الطرفين على التناول بشأن كل مسألة من تلك المسائل واستجلاء الأفكار بقصد تسوية الخلاف القائم بينهما.

وقد يرغب الوسيط، كذلك، في التحدث مع كل طرفٍ منهما على حدة. ويُعرف الاجتماع، في هذه الحالة، باسم **الاجتماع الخاص أو الجلسة المنفردة**. ومن ذلك، مثلاً، أن يرغِّب الوسيط وولي الأمر في الاجتماع على حدة، فحينها يخرج من غرفة الاجتماع موظفو الإدارة التعليمية، ليتمكن الوسيط وولي الأمر من التحدث على انفراد. ثم يجتمع الوسيط بموظفي الإدارة التعليمية على انفراد، أيضاً. وقد تظل الجلسة على هذا الوجه من المراوحة بين طرفٍ وآخر حتى يرى الوسيط أن الوقت قد صار مناسباً للاجتماع بكليهما معاً مرة أخرى.

بل قد يحدث أحياً أن يرغب والدا الطالب، مثلاً، في التحدث أحدهما مع الآخر على انفراد، من دون وجود الوسيط أو موظفي الإدارة التعليمية في الغرفة معهما. وقد يرغِّب موظفو الإدارة التعليمية، على نحو ذلك، في التحدث بعضهم مع بعض على انفراد. وعلى هذا النحو قد ينقضي اليوم ما بين اجتماعات للمجموعة كاملةً، وأخرى ما بين الوسيط وأحد الفريقين دون الآخر، وثالثةٌ بين أعضاء أحد الفريقين. وقد تُجرى مناقشة عروض التسوية في أثناء هذه الاجتماعات، وقد يطلب أحد الطرفين من الوسيط أن يطلع الطرف الآخر على عروض التسوية هذه.

وهكذا، قد تتواصل اجتماعات الوساطة هذه لساعات، وقد تستمر لليوم كامل. ومن المُمُمُم، من ثم، تكرِيس يوم كامل لإجراء الوساطة. بل إنه يجوز لل وسيط أن يواصل إجراء الوساطة ليوم آخر؛ وإن كان ذلك في حالات نادرة. فإذا حدث ذلك، فسيتعاونون الوسيط مع الطرفين على تحديد موعد جلسة متتابعة للوساطة.

16. ماذا لو توصل الطرفان إلى تسوية للخلاف القائم بينهما عن طريق الوساطة؟

إذا توصل الطرفان إلى اتفاق للتسوية، فسيتعاونان على تدوين بنود هذا الاتفاق كتابةً. حتى إذا توافقا على شروط هذا الاتفاق وصيغته، فعليهما أن يوقعاه. ولا يُوقع الوسيط على هذا الاتفاق لأنَّه ليس طرفاً فيه. وبتوقيع الطرفين يصير الاتفاق من فوره عقداً قانونياً ملزماً لجميع الأطراف.

17. ماذا لو أخل أحد الطرفين بشروط اتفاق التسوية؟

اتفاق التسوية المكتوب الذي يُؤْخُذُ العَدَلُ عليه الطرفان عقد ملزم قانوناً. ومعنى ذلك أنه إذا أخل أحد الطرفين، مثلاً، بأحد البنود التي ينص عليها هذا الاتفاق، فيجوز للطرف الآخر أن يرفع دعوى قانونية ضده داخل الولاية أو أمام إحدى المحاكم الفدرالية وأن يستصدر من القضاء أمراً يلزم الطرف الآخر بإيفاد ذلك الاتفاق. وللطرفين، كذلك، الحرية في أن يسعوا إلى حل ما بينهما من الخلافات بنفسهما أو أن يستعينا على فعل ذلك بال وسيط.

18. ماذا لو لم يتوصلا الطرفان إلى تسوية للخلاف القائم بينهما عن طريق الوساطة؟

إذا لم يتوصلا الطرفان إلى اتفاق بينهما، فيجوز لهما ولل وسيط النظر في إمكانية عقد جلسة أخرى للوساطة. أما إن كان هناك طلب مُعلَّق بشأن عقد جلسة استئناف قانونية في إحدى الشكاوى أو بشأن التحقيق فيها، فإن إجراءات الطلب شُتَّأْتَ فور انتهاء الوساطة.

19. هل تنسَم المناقشات التي تدور في أثناء إجراء الوساطة بالسرية؟

نعم، فقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) ينص على وجوب حفظ سرية المناقشات التي تدور في أثناء إجراء الوساطة، ويحظر استخدامها في أي وقت لاحق بوصفها دليلاً يُساق في أي جلسة استئناف قانونية أو في أي قضية تُرْفعُ أمام المحاكم المدنية. ويجوز لل وسيط أن يطلب من كل طرف من الطرفين توقيع اتفاق بعينه عند بدء إجراء الوساطة، ويقرُّ فيه كل منهما بتكامل تفهمه لسرية المناقشات التي ستدور بينهما وبموافقتها على حفظ هذه السرية. غير أنه من الجدير باللاحظة أنه لا يجوز لوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) ولا للإدارة التعليمية المعنية إلزام ولـي الأمر بتوقيع أي اتفاق بشأن حفظ السرية، أو أي اقرار، أو أي تعهد بالمشاركة في إجراء الوساطة. ويجب حفظ سرية المناقشات التي تدور في أثناء إجراء الوساطة حتى إن لم يُوقَعُ الطرفان على أي اتفاق أو إقرار أو تعهد بشأن ذلك. بل إن قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) يقضى بأن يتضمن اتفاق التسوية المكتوب، الذي يصوغه الطرفان حال توصلهما إلى تسوية للخلاف عن طريق الوساطة، إقراراً بوجوب حفظ سرية جميع المناقشات التي درأت في أثناء إجراء الوساطة. ويمتد وجوب حفظ السرية هذا ليشمل جميع الملاحظات ومسؤوليات الاتفاقيات التي تُعدُّ في أثناء إجراء الوساطة، فضلاً عن تلك المناقشات. غير أن شرط السرية هذا لا يشمل تلك المعلومات التي كانت

مناجة قبل بدء إجراء الوساطة أو تلك التي يجوز تحصيلها من مصدر آخر ، كأن يكون ذلك من البرنامج التعليمي المخصص (IEP) الذي يُجرى تعديله بموجب اتفاق التسوية الذي يخلص إليه إجراء الوساطة.

هل يتسم اتفاق التسوية عن طريق الوساطة بالسرية؟ .20

يدخل اتفاق التسوية في سجلات الطالب المعنى. ولا يجوز للإدارة التعليمية، بوجه عام، أن تكشف عن أي معلومات تشمل عليها سجلات الطالب، ومنها اتفاقيات التسوية، إلا بموجب إذن مكتوب بشأن ذلك من ولی أمر الطالب أو من الطالب نفسه إذا كان راشدًا. غير أنه يجوز للإدارة التعليمية، في بعض الأحوال، بموجب القانون المعروف باسم قانون الحقوق التعليمية الأسرية والخصوصية (Family Educational Rights and Privacy, FERPA)، أن تطلع أطرافاً بعينها على تلك المعلومات؛ فعلى سبيل المثال، يجوز للإدارة التعليمية بموجب القانون السالف الذكر أن تطلع أحد مسؤولي المدرسة على سجلات الطالب من دون تحصيل إذن ولی أمر الطالب المعنى؛ بشرط أن يكون لهذا المسؤول مصلحة مشروعة في الاطلاع على تلك السجلات. ويجوز للطرفين، في بعض الأحوال، التوافق على إدراج إقرار حفظ السرية ضمن بنود اتفاق التسوية بما يمنعهما من إطلاع أي جهة خارجية على اتفاق التسوية كله أو على جزء منه.

هل يجوز لأحد الطرفين تسجيل مجريات اجتماعات الوساطة؟ .21

لا؛ فجميع المناقشات التي تدور في أثناء إجراء الوساطة سرية، على نحو ما تقدّم بيانه في الإجابة عن السؤال التاسع عشر. ولا يجوز لأي طرف من الطرفين، من ثمّ، تسجيل أي جزء مِمَّا يدور في أثناء إجراء الوساطة.

هل ما زال بإمكان ولی الأمر أن يطلب إجراء الوساطة إذا كان طفله من ذوي الاحتياجات الخاصة التي وُضعت لهم الخطة (504)؟ .22

يجب ألا يُستعن بإجراء الوساطة المتابع لدى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إلا بقصد تسوية الخلافات ذات الصلة بأمور تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وفق ما يقضى به قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، ومنها تحديد ما إذا كان الطالب يستحق الحصول على خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، أو تقييمه، أو تبنيه تعليمياً، أو تقديم خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له. أما إن كان موضوع الخلاف مقصوراً على الادعاء بوقوع مخالفات بحق القسم (504) من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 (Section 504 of the Rehabilitation Act of 1973)، فيجوز لولي الأمر أن يتقاضى بشكوى بشأن ذلك إلى الإدارة التعليمية المعنية. ويجوز لولي الأمر والإدارة، كذلك، أن يتفقا على الاستعانة بأحد الوسطاء الخصوصيين لإجراء الوساطة على نفقتهما الخاصة. ويجوز لولي الأمر، أيضاً، أن يتقاضى بشكوى بموجب القسم (504) إلى مكتب الحقوق المدنية (Office of Civil Rights, OCR) لدى وزارة التعليم الأمريكية (U.S. Department of Education). ويجوز لمكتب الحقوق المدنية (OCR)، من ثمّ، أن يعرض إمكانية تسهيل الوساطة، والتي يُشار إليها في هذه الحالة باسم "التسوية المبكرة للشكوى" (Early Complaint Resolution)، بقصد تسوية تلك الشكوى المُقدمة بموجب القسم (504). ويمكنكم الاطلاع على إجراءات الشكاوى لدى مكتب الحقوق المدنية (OCR) عن طريق هذا الرابط: <http://www2.ed.gov/about/offices/list/ocr/504faq.html>

هذه هي الأسئلة المتكررة التي يتناولها هذا الجزء بالمناقشة:

1. من الذي يجوز له أن يتقدم بشكوى ذات صلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟
2. ما الأسباب التي تُجيز التقدم بالشكوى من هذا النوع؟
3. هل يجوز اللجوء إلى تقديم الشكاوى للنظر في مشكلات مجموعة من الطلبة؟
4. ما أوجه الاختلاف بين إجراءات الشكاوى وجلسات الاستماع القانونية؟
5. هل توجد مدة محددة للتقدم بالشكوى؟
6. هل يجوز لولي الأمر التقدم بالشكوى وطلب عقد جلسة استماع قانونية في الوقت نفسه؟
7. ما المعلومات الواجب تضمينها في الشكوى؟
8. كيف تُقدم الشكوى؟
9. ما المدة الواجب على وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) اتخاذ القرار فيها بشأن الشكاوى؟
10. ما الخطوات المتتبعة في إجراءات الشكاوى؟
11. كيف تتخذ وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) قرارها بشأن صحة وقوع أي مخالفة لقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)؟
12. ما الإجراء الذي تتخذه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) حال ثبوت صحة وقوع المخالفة؟
13. ما المقصود بمصطلح الخدمات التعليمية؟
14. ما المقصود بمصطلح رد التكاليف؟
15. كيف تضمن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) التزام الإداره التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة بإتمام اتخاذ الإجراءات التصحيحية؟
16. ما الذي يجوز للطرفين فعله إذا اختلفا مع ما تنسقه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) من حيئات واستنتاجات في القرار الذي تتخذه؟

1. من الذي يجوز له أن يتقدم بشكوى ذات صلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟

حق التقدم بالشكوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة مكفول لأي مؤسسة أو فرد حتى إن كان من ولاية أخرى ضمن الولايات المتحدة الأمريكية. ويُشار إلى المؤسسة أو الفرد المتقدم بالشكوى باسم "صاحب الشكوى".

أما الشكوى التي يتقدم بها أحد آخر غيرولي أمر الطالب، أو الوصي القانوني عليه، أو الطالب الراشد نفسه، فيشار إليها باسم "الشكوى الخارجية". ولما كان حفظ السرية حق مكفول للطالب، فإن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) ستبلغ صاحب الشكوى الخارجية بوجوب تقديمها إذًا مكتوبًا ومؤقًّعا من ولـي أمر الطالب المعنى، أو الوصي القانوني عليه، أو من الطالب نفسه إذا كان راشدًا، بما يمكّنه من الاطلاع على المعلومات السرية ذات الصلة بهذا الطالب. فإذا لم يمنح ولـي أمر الطالب المعنى، أو الوصي القانوني عليه، أو الطالب نفسه إذا كان راشدًا، ذلك الإذن، فلن تتمكن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) من إعطاء صاحب الشكوى الخارجية هذا أي نسخة من الحيثيات التي قد تخلص إليها الوكالة (TEA) بشأن هذه الشكوى.

2. ما الأسباب التي تُجيز التقدم بالشكوى من هذا النوع؟

يجوز التقدم بالشكوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة إذا كان ثمة شاغل بأن أي إدارة تعليمية أو وكالة عمومية أخرى، مثل وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، قد خالفت الاشتراطات التي تنص عليها القوانين واللوائح النافذة على الصعيد الفدرالي وعلى صعيد الولاية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. ولكي تنظر وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) في أي شكوى، فيجب أن تشتمل هذه الشكوى على دعوى وقوع ما لا يقل عن مخالفة واحدة بحق أحد الاشتراطات النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة وأن تُبيّن الواقع التي تدعم كل دعوى من دعواها. ويتضمن الجدول التالي أمثلة على الدعاوى والواقع المؤيدة لها.

الواقع المؤيدة	الدعوى
يشتمل البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لطفل، في الوقت الراهن، على علاج عيوب التخاطب لمدة ثلاثة (30) دقيقةً كل أسبوع، وقد علمت في أحد اجتماعات أولياء الأمور والمعلمين أن طفلي لم يزد اختصاصي علاج عيوب التخاطب طوال هذا العام.	لم تقم الإدارة التعليمية الخدمات المحددة في البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لطفل
ينص البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لطفل على أن يتلقى طفلي خدمات تعزيز مهارات القراءة في أجواء مهيئة لذوي الاحتياجات الخاصة. غير أن الإدارة التعليمية قد غيرت، في بداية العام الدراسي، تنسيب طفلي لتألّقه بأجواء مهيئة للتعليم العام بحيث يتلقى فيها خدمات تعزيز مهارات القراءة من أحد معلّمي التعليم العام.	غيرت الإدارة التعليمية تنسيب طفلي من دون أن تعدد اجتماعاً للجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD).

¹يقصد بمصطلح "الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة"، وفق استعماله في هذا القسم من هذا الكتاب، تلك الشكاوى التي تُقدم في حدود ولاية تكساس، والتي يجب تسويتها وفق أحكام البنود (151 – 153) من الجزء (b) من الكتاب (300) من الفصل الثالث من الباب الرابع والثلاثين من مدونة اللوائح الفيدرالية (34 C.F.R. §§300.151-300.153) من الجزء (34) وأحكام البنود (1195) من الجزء (1) من الفصل (89) من الكتاب (19) من مدونة القوانين الإدارية في ولاية تكساس (TAC §89.1195) (19).

<p>طلبت إجراء تقييم للاحتياجات الخاصة لأن طفلي يرسب في فصوله الدراسية ولدي مشكلات سلوكية. وقد وقعت الموافقة على ذلك منذ عدة أشهر مضت، ولكنني لم ألتقي نتائج أي اختبار.</p> <p>ينص البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لطفل، في الوقت الراهن، على أن معلمي التعليم الاعتيادي سيتيحون له المزيد من الوقت لإكمال واجباته. وينص البرنامج، كذلك، على أن طفلي سيتلقى الاختبارات في قاعة الموارد حيث تقرأ عليه أسلمة تلك الاختبارات. غير أن معلمي قد خفضوا درجته في الواجبات عندما طلب منهم المزيد من الوقت لإكمالها، ولم يسمحوا له بالذهاب إلى قاعة الموارد.</p>	<p>لم تكمل الإدارة التعليمية إجراء تقييم الاحتياجات الخاصة لدى طفلي في الوقت المناسب</p> <p>لا تُنقم الإدارة التعليمية لطفل جميع التسهيلات الواردة في البرنامج التعليمي المخصص (IEP) له.</p>
<p>أوقف طفلي، بعد حدوث واقعة استلزمت اتخاذ إجراء تأديبي بحقه، عن ارتياض المدرسة، والحق بالتعليم المنزلي الإلزامي لمدة تسعة عشر (19) يوماً رغم أن لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) قد أقرت بأن ذلك السلوك كان نتيجة ما لديه من الاحتياجات الخاصة</p>	<p>لم تلتزم الإدارة التعليمية بالاشتراطات الواردة في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) عند إيقاف طفلي عن ارتياض المدرسة.</p>

فإذا حُلّست وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إلى أن المسائل الواردة في الشكوى غير مشمولة في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) أو الاشتراطات النافذة على الصعيد الفدرالي أو على صعيد الولاية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، فستُنطر الوكالة (TEA) صاحب الشكوى بأن تلك المسائل لا يمكن التحقيق فيها عن طريق إجراءات الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وسيُنفي إليه المعلومات بشأن ما قد يكون من خيارات أخرى للنظر في تلك الشواغل. ومن ذلك، مثلاً، أن إجراءات النظر في الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة لا تتناول انتهاكات الحقوق المدنية ذات الصلة بذوي الاحتياجات الخاصة (أي تلك المسائل التي تتعلق بالقسم (504) من قانون إعادة التأهيل). وهذه المسائل يختص بالنظر فيها مباشرةً مكتب الحقوق المدنية (OCR) لدى وزارة التعليم الأمريكية. كذلك، لا يُنظر - ضمن إجراءات النظر في الشكاوى - في الأمور أو الواجبات الشخصية، ومسائل التعليم العام، وطرق التدريس، وسياسات تنظيم زيارات الأماكن التعليمية؛ إذ يجب عرض هذه المسائل بوجه عام أمام الإدارة التعليمية المعنية في الولاية لتنظر فيها. وأخيراً، لا تتضمن إجراءات النظر في الشكاوى التحقيق في الدعاوى ذات الصلة باستغلال الأطفال أو الإهمال بحقهم؛ وهذه أمور يجب رفعها إلى وكالات إنفاذ القانون المعنية في الولاية أو [وزارة الخدمات الأسرية والوقانية في ولاية تكساس \(Services and Protective of Family Texas Department\)](#).

.(Services

3. هل يجوز اللجوء إلى تقديم الشكاوى للنظر في مشكلات مجموعة من الطلبة؟

نعم، إذ يجوز التقدم بشكوى بالنيابة عن طالب واحد أو أكثر.

4. ما أوجه الاختلاف بين إجراءات الشكاوى وجلسات الاستماع القانونية؟

التحقيق في الشكاوى أقل تكالفاً من الناحية الرسمية من جلسات الاستماع القانونية؛ إذ يقوم على إجراء التحقيق في الشكاوى موظفو وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) ممَّن يرجعون المستندات ويباشرون المحاذيرات مع أولياء الأمور وموظفي الإدارات التعليمية أو غيرها من الوكالات العمومية، إن اقتضت الضرورة فعل ذلك، فضلاً عن توقيعهم مسائل التقييم للتأكد من صحة وقوع المخالفات بحق الاشتراطات النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. غير أن التحقيق في الشكاوى لا يتضمن إلاء أي شهود بشهادات رسمية، وليس فيه إجراء استئناف.²

أما جلسات الاستماع القانونية، فهي إجراء أكثر رسميةً من غيره من خيارات تسوية المنازعات. ويتولى إدارة مجرياتها أحد مسؤولي جلسات الاستماع المحايدين؛ وهو من غير موظفي الوكالة (TEA) أو الإدارات التعليمية. ويجوز للطرفين المعنيين، في جلسات الاستماع القانونية، إحضار الشهود ومساءلتهم، والاحتجاج بالأدلة والاحتجاج عليها، فضلاً عن تلقي سجل وقائع الجلسات. وأخيراً، يجوز استئناف القرار الصادر من مسؤول إدارة جلسة الاستماع أمام محاكم الولاية أو المحاكم الفدرالية.

5. هل توجد مدة محددة للتقدم بالشكاوى؟

نعم؛ إذ يجب على صاحب الشكاوى أن يقدم بشكواه في غضون عام واحد من تاريخ حدوث الواقعة التي يزيد إجراء التحقيق فيها. ومثال على ذلك أنه إذا كانت الشكاوى قد قُوِّمت يوم 1 فبراير (شباط) 2016، فإنه لا يجوز لوكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) أن تتحقق بشأن الدعاوى الواردة فيها إلا ما كان متعلقاً منها بالواقع الذي حدثت في المدة ما بين يومي 1 فبراير (شباط) 2015 و1 فبراير (شباط) 2016. فإذا حلّست الوكالة (TEA) إلى أن الواقع المتعلقة بأخذى الدعاوى قد حدثت قبل تاريخ تقديم الشكاوى بأكثر من عام تقويمي واحد، فستُنطر الوكالة (TEA) صاحب الشكاوى بأنها لن تتحقق في هذه الدعواى.

² وللاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن إجراءات الاستئناف وإعادة النظر في الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، يرجى مراجعة "سؤال وجواب بشأن إجراءات تسوية المنازعات ذات الصلة بالقسم (ب) من قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة" (QUESTIONS AND ANSWERS ON IDEA PART B DISPUTE RESOLUTION PROCEDURES)، النسخة المعدلة لعام 2013، وبخاصة الإجابة عن السؤال (QUESTION B-32).

هل يجوز لولي الأمر التقدم بالشكوى وطلب عقد جلسة استماع قانونية في الوقت نفسه؟ .6

نعم. ولكن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) مُلزّمة بتحقيق (أي تعطيل) تلك المسائل الواردة في الشكوى، والتي يُجرى النظر فيها في إحدى جلسات الاستماع القانونية، وذلك حتى انتهاء تلك الجلسات. وبذلك، تقصّر الوكالة (TEA) نظرها على تلك المسائل التي لا تدخل ضمن ما تتناوله جلسات الاستماع القانونية تلك، وفق الإجراءات والمُدَد الزمنية المعتمدة في تسوية الشكاوى. وستُخطر الوكالة (TEA) الطرفين المعنيين إخطاراً مكتوباً بشأن تلك المسائل المحدّدة التي يجب تتحقيقها وتلك التي سيُجرى النظر فيها ضمن إجراءات تسوية الشكاوى.

فإذا انتهت جلسات الاستماع القانونية المذكورة، فإن الوكالة (TEA) ستُحدّد تلك المسائل التي سبقت تتحققها ولماً تنتظر جلسات الاستماع القانونية فيها. وتلتزم الوكالة بالنظر في أي مسألة، لم يُفصل فيها في جلسات الاستماع القانونية تلك، في غضون مدة فدرها ستون (60) يوماً تقريباً من تاريخ صدور قرار مسؤول إدارة جلسات الاستماع القانونية؛ ما لم يسحب صاحب الشكوى شكاوه قبل ذلك.

أما المسائل الواردة في الشكوى، والتي قُصِّل فيها في إحدى جلسات الاستماع القانونية، فالقرار الصادر من جلسة الاستماع مُلزّم بشأنها، ولا يجوز من ثم التحقيق فيها في إطار إجراءات تسوية الشكاوى.

ما المعلومات الواجب تضمينها في الشكوى؟ .7

لكي تُجري وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) التحقيق في أي شكوى تُقدّم إليها، فإنه من الواجب أن تكون هذه الشكوى مكتوبةً، وأن تتضمن دعوى بوقوع مخالفة بعينها في العام السابق على تاريخ تقديم الشكوى، وأن تشتمل كذلك على المعلومات التالية:

- توقيع صاحب الشكوى وبيانات الاتصال به (ومنها: العنوان، ورقم الهاتف، وعنوان البريد الإلكتروني... الخ).
- بيان الدعوى بمخالفة الإدارة التعليمية أو غيرها من الوكالات العمومية لأحكام أحد القوانين النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.
- الواقع المؤيدة لتلك الدعوى، ومنها: المعلومات المفصلة التي تُبيّن المخالفة التي يُدعى حدوثها (ومن ذلك، مثلاً، تاريخ وقوع تلك المخالفة الواردة في الدعوى، ومكان وقوفها، وكيفية حدوثها).

كذلك، يجب أن تتضمن أي شكوى - يُدعى فيها وقوع أي مخالفة بعينها بحق أي طالب بعينه - المعلومات التالية:

- اسم الطالب وعنوانه (فإن لم يكن للطالب منزل ثابت، فيجب تقديم اسمه وبيانات الاتصال المتاحة بشأنه).
- اسم المدرسة التي يرتادها الطالب.
- بيان لطبيعة المشكلة، مع بيان الواقع التي لها صلة بها.
- الى المقترح إجراؤه لتسوية هذه المشكلة بقدر ما هو متاح لدى صاحب الشكوى من المعلومات وقت تقدمه بهذه الشكوى.

ولن يعتد بأي شكوى ما لم يقدم صاحبها بجميع تلك المعلومات إلى الوكالة (TEA) وكذلك إلى الوكالة العمومية الأخرى المعنية بهذه الشكوى.

فإذا حُلّت الوكالة (TEA) إلى أن أي مسألة من المسائل الواردة في الشكوى ليست مصحوبةً بما يكفي من الواقع المؤيدة، فسوف تُخطر صاحب الشكوى بأن هذه الواقع غير كافية لإثبات صحة تلك المسألة، وأنها ستقصر في تحقيقها على تلك المسائل التي يصاحبها ما يدعمها من الواقع المؤيدة. فإن أراد صاحب الشكوى من الوكالة (TEA) التحقيق في الدعوى غير المدعومة تلك، فيجوز له أن يتقدم بشكوى جديدة يسوق فيها ما يكفي من الواقع المؤيدة لها.

وتجدون نموذج الشكاوى متاحاً، باللغتين الإنجليزية والإسبانية، على الموقع الإلكتروني للوكالة على هذا الرابط:

<https://tea.texas.gov/ar/academics/special-student-populations/special-education/dispute-resolution/mlyt-shkawy-altym-alkhas>

بجميع المعلومات الازمة للوكالة (TEA) لتبادر التحقيق في الشكوى، ذلك أنه يتضمن قائمة مرجعية تُمكّن صاحب الشكوى من التأكد من تضمينه جميع المعلومات الازمة في شكاوه، حتى إن لم يكن يرغب في استخدام هذا النموذج نفسه.

كيف تُقدّم الشكوى؟ .8

يجب تقديم الشكاوى عن طريق البريد الإلكتروني، أو البريد العادي، أو تسليمها باليد، أو بالفاكس، إلى العنوان التالي أو على الرقم التالي:

Texas Education Agency Special
Education Complaints Team
1701 North Congress Avenue
Austin, Texas 78701-1494
فاكس: (512) 463-9560
specialeducation@tea.texas.gov

ويجب على صاحب الشكوى، عند إرساله شكاوه إلى الوكالة (TEA)، أن يُرسِّل كذلك نسخةً إلى الوكالة العمومية التي يختص بها في شكاوه.

٩. ما المدة الواجب على وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) اتخاذ القرار فيها بشأن الشكاوى؟

تلزم وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، بموجب القوانين الفدرالية، بأن تُصدر قراراً مكتوباً بشأن أي شكوى في غضون مدة قدرها ستون (60) يوماً تقريباً؛ وهي المدة التي تُحتسب ابتداءً من يوم العمل التالي على اليوم الذي تلقى فيه الوكالة (TEA) هذه الشكوى. غير أن احتساب هذه المدة لا يبدأ إلا بعد استيفاء جميع الاشتراطات النافذة بشأن تقديم الشكاوى؛ مع مراعاة ما يلي استثناءً من أحكام تلك المدة:

التمديد

يجوز للوكالة (TEA) أن تُؤَدِّي الجدول الزمني المذكور، البالغة مدة ستين (60) يوماً، إذا كان للشكوى المقدمة ظروف استثنائية بعينها. ويُؤَخَّذ القرار في هذا الشأن على أساس كل حالة على حدة.

كذلك، يجوز تمديد هذا الجدول الزمني، البالغة مدة ستين (60) يوماً، بقصد تمكين الطرفين المعنيين من المشاركة في إجراء الوساطة، بشرط أن ينفقا على هذا التمديد. ولا يجوز، من ثم، تمديد هذا الجدول الزمني بطلب من أحد الطرفين دون الآخر أو بقصد تمكين الطرفين كليهما من المشاركة في أي إجراء آخر من إجراءات تسوية المنازعات. فإذا كان الطرفان يسعian إلى تسوية المسائل العالقة بينهما عن طريق إجراء الوساطة أو غيره من طرائق التسوية، فيجب عليهم إبلاغ الوكالة (TEA) بشأن ذلك في أقرب وقت ممكن.

التعجيل

تقضي القوانين النافذة في ولاية تكساس بوجوب التعجيل بالنظر في أي شكوى يُدعى فيها أن إحدى الإدارات التعليمية قد رفضت تقديم الخدمات التعليمية المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة أو الخدمات المتعلقة بها إلى أي طالب يستحق الحصول عليها بما يضمن سرعة تقديم أي خدمات يستحقها هذا الطالب (ويُقصد بالتعجيل، هنا، الإسراع في النظر في الشكوى). وتسُوئ الشكاوى المُعجلة، من ثم، في غضون مدة تقل عن ستين (60) يوماً تقريباً، إذا كان من الممكن فعل ذلك.

١٠. ما الخطوات المتبعة في إجراءات الشكاوى؟

فيما يلي بيان الخطوات المتبعة في إجراءات الشكاوى:

القول

تُراجع وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) الشكوى المقدمة. فإذا ثبت أن هذه الشكوى قد استوفت جميع الاشتراطات النافذة بشأن تقديم الشكاوى (يرجى مراجعة الإجابة عن السؤال السابع في هذا الشأن)، فسيُعهد بها إلى أحد المحققين المعنيين بالشكاوى. والمحققون المعنيون بالشكاوى من موظفي الوكالة (TEA).

تقييم الحقائق

يتولى المحقق مراجعة الشكوى ليتأكد من أن المسائل الواردة فيها تدخل ضمن تلك الأمور التي يجوز للوكالة (TEA) النظر فيها وفق ما يقضى به قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA). وتحديداً للقول، فإن المحقق سينظر في الشكوى ليتأكد من الأمور التالية:

- هل حدثت المخالفات، التي يُدعى وقوفها، في غضون العام التقويمي السابق على تقديم الشكوى؟
- هل المخالفات، التي يُدعى وقوفها، مشمولة ضمن المسائل التي ينص عليها قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) أو الاشتراطات النافذة في ولاية تكساس بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟
- هل أورد صاحب الشكوى الوقائع التي تُؤَدِّي كل دعوى من دعاواه؟
- هل كانت أي مخالفة من المخالفات، التي يُدعى وقوفها ممّا ورد في الشكوى، أو ما زالت قيد النظر في إحدى جلسات الاستماع القانونية؟

وسينتقل المحقق، كذلك، هذه الشكوى بالمناقشة مع زملائه من المحققين المعنيين بالشكاوى بقصد التوافق بشأن المسائل التي يجوز للوكالة (TEA) التحقيق فيها ممّا ورد في هذه الشكوى.

إخطار التحقيق وطلب الرد

إذا حلّقت الوكالة (TEA) إلى أن الشكوى قد استوفت جميع الاشتراطات الوارد بيانها فيما نقدم، فسوف تُرسل إلى الطرفين المعنيين خطاباً يُعرف باسم "إخطار بشأن التحقيق في إحدى الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة وطلب الرد" (*Notice of Special Education Complaint Investigation and Request for Response*). ويعرض هذا الخطاب على بيان الدعوى المُزمع التحقيق فيها، وبُطلب فيه تقديم المعلومات اللازمة لإجراء التحقيق، ويوضع المدد الزمنية لإجراءات التحقيق، ويُجرى فيه كذلك حث الطرفين المعنيين على تسوية الخلاف القائم بينهما بطريقة غير رسمية على الصعيد المحلي أو عن طريق إجراء الوساطة المعتمد لدى الوكالة (TEA). وإذا كان في الشكوى أي مسائل لا يمكن التحقيق فيها عن طريق إجراءات النظر في الشكاوى ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، فسوف يُبَيَّن الخطاب أسباب تغذى إجراء التحقيق فيها.

ويجب على الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية الرد على الوكالة (TEA) باتفاقها بشأن تلك الشكوى وت تقديم جميع المعلومات المطلوبة في موعد لا يتجاوز المدة التي حددتها الوكالة (TEA)؛ مالم تُمْدِد الوكالة (TEA) هذه المدة لظروف تستوجب فعل ذلك. ويجب على الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية، كذلك، إرسال نسخة من ردها المكتوب ذلك إلى صاحب الشكوى، ويجوز لها أن تُرافق به نسخة من المستندات المُقَمَّمة في هذا الشأن؛ مالم يكن في إرسال تلك المستندات إليه ما قد يخالف القوانين النافذة بشأن حفظ السرية. ويجوز لصاحب الشكوى أن يُقدم المزيد من المعلومات بشأن

الدعوى الواردة في شكواه إلى الوكالة (TEA) والإدارة التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية، سواءً أكان ذلك شفهيًا أم بصيغة مكتوبة.

فإذا لم تقدم الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية إلى صاحب الشكوى نسخة من ذلك الرد وتلك المستندات، فيجوز له أن يتقدم إلى تلك الإداره أو إلى الوكالة (TEA) بطلب مكتوب لتحصيل تلك المعلومات، وفق ما يقضى به قانون المعلومات العامة في ولاية تكساس (Information Act Texas Public). أما إن كان صاحب الشكوى طرفاً خارجياً (أي أحد آخر غيرولي أمر الطالب، أو الوصي القانوني عليه، أو الطالب نفسه إذا كان راشداً)، فلا يجوز للوكالة (TEA) أن تطلعه على أي معلومات سرية تخص هذا الطالب ما لم يكن لديه توسيع مكتوب بشأن ذلك موقع من ولی أمر الطالب أو من الطالب نفسه إذا كان راشداً.

اجراء التحقيق

يتولى المحقق الذي عهد إليه بالتحقيق في الشكوى مراجعة المعلومات الواردة من الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية وكذلك المعلومات الإضافية التي قدّمها صاحب الشكوى. ويجوز لهذا المحقق، كذلك، أن يجمع المعلومات عن طريق الاتصالات الهاتفية أو المقابلات الشخصية. فإذا اتخذت الوكالة (TEA) قرارها بوجوب إجراء التحقيق في مكاتبها، فسيتولى المحقق إجراء الترتيبات اللازمة لتمكن الأطراف من القومن إلى تلك المكاتب. والمقابلات التي يجريها المحقق في هذا الشأن غير رسمية، ولا تسجل في العادة إلكترونياً. ويلتزم المحقق بمراجعة جميع المعلومات ذات الصلة بالشكوى، ويتخذ قراره على نحو منفصل بشأن ما إن كانت الوكالة العمومية المعنية قد خالفت أحد الاشتراطات الواردة في الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (Part B of IDEA) أو إحدى اللوائح المتصلة بها الجزء من القانون.

تقرير التحقيق

تلزمه الوكالة (TEA) بإصدار قرارها المكتوب الذي يُعرف باسم "تقرير التحقيق" في غضون مدة قدرها ستون (60) يوماً توسيعياً من تاريخ تقديم صاحب الشكوى بشكواه، ما لم تكن هذه المدة قد مُؤَدِّتَ على النحو المتقدم بيانه (يرجى مراجعة الإجابة عن السؤال التاسع). ويتعاون المحققون المعنيون بالشكوى على إعداد تقرير التحقيق، وترتسل نسخة منه إلى الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية وصاحب الشكوى؛ ما لم يكن صاحب الشكوى طرفاً خارجياً ليس لديه توسيع يمكّنه من تلقي المعلومات السرية بشأن الطالب المعنى.

ويتضمن تقرير التحقيق هذه البنود:

- بيان الدعواوى الواردة في الشكوى.
- الحيثيات والاستنتاجات التي حُلّقت إليها الوكالة (TEA).
- عرض للكيفية التي تدعم بها هذه الحيثيات والقوانين النافذة ما حُلّقت إليه الوكالة (TEA) من استنتاجات.
- جميع المساعدات الفنية التي ترى الوكالة (TEA) أن من شأنها أن تساعد الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية على تجنب حدوث مثل تلك الواقع مستقبلاً.
- جميع الإجراءات التصحيحية التي ستلزم الوكالة (TEA) الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية باتخاذها، إذا حُلّقت الوكالة (TEA) إلى ثبوت صحة المخالفات التي تُدَعَى وقوعها.

11. كيف تتخذ وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) قرارها بشأن صحة وقوع أي مخالفة لقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)?

لتتأكد من صحة مخالفة الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية لأحد الاشتراطات الواردة في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، تلزم الوكالة (TEA) بتدقيق النظر في مدى التزام تلك الإداره أو الوكالة العمومية للقوانين والقواعد النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، ومدى التزامها بتطبيق المعايير الواجبة في هذا الشأن، وتتخذ من ثم قرارها على أن يكون مدعوماً على نحو مستساغ بالمعلومات التي قدمها الطرفان بشأن الطالب المعنى.

12. ما الإجراء الذي تتخذه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) حال ثبوت صحة وقوع المخالفة؟

إذا حُلّقت وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) إلى ثبوت صحة وقوع أي مخالفة بعينها، فسوف تُوجّب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتدارك هذه المخالفة. ونوع الإجراءات التصحيحية الازمة في هذا الشأن مرهون بنوع المخالفة التي ثبتت وقوعها؛ على أنه من الواجب في هذه الإجراءات أن تكون ملائمة لتلبية احتياجات الطالب المعنى على وجه التحديد. أما إذا حُلّقت الوكالة (TEA) إلى أن تلك المخالفة قد أضرت – أو أنها قد تضر – بعد من الطلبة، فيجب أن تتضمن الإجراءات التصحيحية الخطوات الواجب على الإداره التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية اتخاذها لتدارك هذه المشكلة في نطاقها الواسع. وتتضمن الأمثلة على الإجراءات التصحيحية التي يجوز للوكالة (TEA) أن تُوجّب اتخاذها، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي:

- إجراء تقييم بعينه.
- أداء الخدمات التعويضية.
- رد التكاليف المالية مقابل النفقات التعليمية.
- عقد اجتماع للجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) لمراجعة البرنامج التعليمي المخصص (IEP) للطالب المعنى أو تعديله، أو لمراجعته وتعديلاته.
- عقد اجتماع للجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) لوضع تفاصيل الخدمات التعويضية أو رد التكاليف المالية أو غير ذلك من الإجراءات التصحيحية.
- تدريب الموظفين المعينين أو تطوير مهاراتهم.

- مراجعة السياسات أو الممارسات أو الإرشادات ذات الصلة بهذه المسألة أو تعديلها، أو مراجعتها وتعديلها.
- إجراء تقييم لوكالة (TEA) نفسها للوقوف على مدى التزامها بقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA).
- رصد تنفيذ الإجراءات التصحيحية أو إعداد التقارير بشأنه على نحو منتظم.

ولا يجوز لوكالة (TEA) أن تفرض الغرامات أو أن تنظر في قرارات التوظيف لديها بوصف ذلك جزءاً من الإجراءات التصحيحية في هذا الشأن.

ويجب على الوكالة (TEA) أن تتخذ قرارها المستقل بشأن صحة مخالفة الوكالة العمومية المعنية لأي اشتراط من الاشتراطات الواردة في قوانين الولاية أو القوانين الفدرالية النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. على أنه من الجائز لوكالة (TEA) أن تنتهي عن إصدار بيان عدم الالتزام بحق الوكالة العمومية المعنية إذا كانت هذه الوكالة العمومية قد صحت تلك المخالفة على النحو السليم قبل أن تصدر الوكالة (TEA) تقرير التحقيق بشأن هذه المخالفة.

ما المقصود بمصطلح الخدمات التعويضية؟

يُقصد بمصطلح الخدمات التعويضية تلك الخدمات التي يُرمي تقديمها مستقبلاً إلى الطالب المعنى لترضيه أو تعويضه عن تقاعس الإدارة التعليمية عن إمداده بالخدمات المناسبة له في الماضي. فإذا كان البرنامج التعليمي المخصص (IEP) لهذا الطالب ينص، مثلاً، على وجوب حصوله على جلسة لعلاج عيوب التخاطب لمدة قدرها ستون (60) دقيقة كل أسبوع، وثبت في الوقت نفسه أن الطالب لم يتلق ذلك العلاج للمرة المحددة تلك، فيجوز أن يمنح هذا الطالب الحق في الحصول على المزيد من جلسات علاج عيوب التخاطب لتعويضه عن تلك الجلسات التي لم يحصل عليها سابقاً.

ويجب تقديم الخدمات التعويضية، كذلك، لتعويض الطالب عن أي مهارات كان قد فقدها بسبب مثل ذلك التقاعس. ويصدق ذلك بوجه خاص على الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة الذين كان من الواجب تقييمهم ولم توضع لهم البرامج التعليمية المخصصة (IEP) الملائمة لهم في وقتها المناسب، ثم ثبت في وقت لاحق أنهما يستحقون الحصول على الخدمات المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة والخدمات المتعلقة بها وقد حُرموا منها سابقاً.

ويجوز لوكالة (TEA)، بناءً على التحقيق الذي أجرته، أن تتخذ الإجراءات التالية بشأن الخدمات التعويضية:

- إذا لم يكن الطالب قد حُرم من التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له، فعلى الوكالة (TEA) بيان ذلك في القسم الخاص بهذا الطالب ضمن الإجراءات التصحيحية.
- أما إن كان الطالب قد حُرم من التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له، فيجوز لوكالة (TEA) أن تفرض تعليماتها بشأن المكان الذي يجب أن يتلقى فيه هذا الطالب الخدمات التعويضية، ومدة هذه الخدمات، ووتيرة أدائها، وتحديد نوعها. ويجوز لوكالة (TEA)، في هذه الحالة، كذلك، أن تلزم لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) أن تحدد المكان الذي يجب أن يتلقى فيه هذا الطالب تلك الخدمات التعويضية، ومدة هذه الخدمات، ووتيرة أدائها، ونوعها.
- فإن لم يكن سجل الطالب فيه بيان يؤكد حصول الطالب على التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له أو حرمانه منه، فيجوز لوكالة (TEA) أن تلزم لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) المعنية بهذا الطالب بتحديد وجوب تقديم هذه الخدمات التعويضية من عدمه. ويجب على هذه اللجنة، إذا كان من الواجب تقديم تلك الخدمات، أن تحدد المكان الذي يجب أن يتلقى فيه هذا الطالب تلك الخدمات التعويضية، ومدة هذه الخدمات، ووتيرة أدائها، ونوعها.
- وأما إن كان من اللازم إنصاف هذا الطالب بطريقة أخرى (كأن يكون ذلك بمراجعة البرنامج التعليمي المخصص (IEP) له أو بإجراء تقييم له... الخ)، أو إذا طلبولي أمره رد التكاليف، فعلى الوكالة (TEA) بيان ذلك في القسم الخاص بهذا الطالب ضمن الإجراءات التصحيحية.

فإذا كان الطالب المعنى قد خرج من نطاق الإدارة التعليمية المعنية، سواء كان ذلك بسبب نقله أو تخرجه، مما زال من حقه أن يحصل على الخدمات التعويضية إذا كان قد حُرم من الحصول على التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له سابقاً.

ما المقصود بمصطلح رد التكاليف؟

يُقصد برد التكاليف أن تُسدد إلىولي الأمر النفقات التي تكبدها لتحصيل الخدمات المناسبة للطالب المعنى بسبب تقاعس الإدارة التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية عن أداء تلك الخدمات إليه.

15. كيف تضمن وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) التزام الإدارة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة باتمام اتخاذ الإجراءات التصحيحية؟

يشتمل تقرير التحقيق على جدول زمني تلتزم فيه الإدارة التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية بتقديم المستندات الدالة على إتمامها تنفيذ الإجراءات التصحيحية، أو بتقديم خطة أو جدول زمني محدد لتتفذ تلك الإجراءات، مع وجوب تدارك أي مخالفة في هذا الشأن في أقرب وقت ممكن؛ على الأقل يتجاوز ذلك مدة قدرها عام واحد من تاريخ إصدار تقرير التحقيق. وتتابع الوكالة (TEA) مع الإدارات التعليمية وغيرها من الوكالات العمومية المعنية لضمان إتمامها اتخاذ الإجراءات التصحيحية الازمة. فإن تقاعست الإدارة التعليمية أو الوكالة العمومية المعنية عن تنفيذ الإجراءات التصحيحية، على النحو الذي أمرت باتباعه، فيجوز التدخل وفرض العقوبات عليها بموجب ما يقضى به قانون الإجراءات الإدارية في ولاية تكساس (Texas Administrative Code). غير أنه من الجائز، في بعض الأحوال، تمديد مدة تنفيذ الإجراءات التصحيحية بما يجاوز عاماً واحداً؛ لأن يتحقق الطرفان المعنيان على أن تقديم الخدمات التعويضية يستلزم مدة تزيد عن عام.

16. ما الذي يجوز للطرفين فعله إذا اختلفا مع ما تسوقه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) من حيّثيات واستنتاجات في القرار الذي تتخذه؟

ليس في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) إلزام يقضي بأن يُمنَح الطفان المعينان بإجراءات تسوية الشكاوى في ولاية تكساس حق استئناف أي قرار يتضمنه تقرير التحقيق. ولا تشتمل الإجراءات المتبعة لدى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) بشأن تسوية الشكاوى أي إجراء يمكن للأطراف المعتبرة على أي قرار مثل ذلك من استئنافه. غير أن في هذه الإجراءات المتبعة مجالاً يتيح للطرفين المعينين أن يطلبوا من الوكالة (TEA) تصحيح الأخطاء التي وردت في تقرير التحقيق وكان لها أثرها في الاستنتاجات التي خلصت إليها الوكالة (TEA). ويتضمن تقرير التحقيق، في صفحة غلافه، بياناً لكيفية طلب إعادة النظر فيما يرد فيه.

فإن قُرِئ طلب إعادة النظر هذا، فإنه لا يُؤخِّر من تنفيذ الإجراءات التصحيحية التي ورد الأمر بتنفيذها في هذا التقرير. ويجب على الوكالة العمومية المعنية أن تُنْتَهِي تنفيذ جميع الإجراءات التصحيحية الالزمة حتى إن كانت هذه الوكالة قد تقدمت بطلب لإعادة النظر في تقرير التحقيق. وتلتزم الوكالة (TEA) بالنظر في ذلك الطلب والرد على الأطراف المعنية بإفاده مكتوبة بشأنه في غضون مدة قدرها خمسة وأربعون (45) يوماً تقويمياً من تاريخ تلقينها ذلك الطلب.

هذه هي الأسئلة المتكررة التي يتناولها هذا الجزء بالمناقشة:

- .1 ما المقصود بجلسة الاستماع القانونية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟
- .2 ما المقصود بالشكوى القانونية؟
- .3 من الذي يجوز له أن يتقدم بشكوى قانونية؟
- .4 كيف تُقدم الشكوى القانونية؟
- .5 ما المعلومات الواجب تضمينها في الشكوى القانونية؟
- .6 هل توجد مدة محددة للتقدم بشكوى قانونية لطلب عقد جلسة استماع قانونية؟
- .7 ما الكيفية التي يجب على أي طرف من الطرفين المعنيين أن يستجيب بها عند تلقيه شكوى قانونية؟
- .8 هل يلزم أي طرف من الطرفين المعنيين الاستعانة بمحامٍ في هذا الشأن؟
- .9 هل يجوز أن يستعين أحد الطرفين المعنيين بأحد من غير المحامين لتمثيله في جلسة الاستماع؟
- .10 ما العمل الذي يؤديه مسؤول إدارة جلسات الاستماع القانونية ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟
- .11 من مسؤولو إدارة جلسات الاستماع القانونية؟ وما مهاراتهم؟
- .12 كيف يُعين مسؤولو إدارة جلسات الاستماع القانونية للنظر في القضايا؟
- .13 ماذا يحدث بعد تعيين مسؤول إدارة الجلسة للنظر في القضية؟
- .14 بمجرد تعيين القضية لمسؤول جلسة استماع، كيف يمكن للأطراف تقديم مرافعات إضافية أو وثائق أخرى؟
- .15 هل يجوز لأحد الطرفين المعنيين طلب استبعاد مسؤول الجلسة من النظر في القضية؟
- .16 ما المقصود بإجراءات التسوية؟
- .17 ما المقصود باجتماع التسوية؟
- .18 من الذي يجوز له حضور اجتماع التسوية؟
- .19 ماذا لو تقاضست الإدارة التعليمية عن عقد اجتماع التسوية أو تخلفت ولـي الأمر عن حضوره؟
- .20 ماذا لو توصل الطرفان المعنيان إلى اتفاق في اجتماع التسوية؟
- .21 ماذا لو لم يتوصل الطرفان المعنيان إلى اتفاق في اجتماع التسوية؟
- .22 هل يجوز تعديل الشكوى القانونية؟
- .23 هل تتسم المناقشات التي تدور في اجتماعات التسوية بالسرية؟
- .24 هل يجوز لأحد الطرفين سحب شكواه القانونية؟
- .25 ما المدة المحددة لإنجاز إجراءات جلسات الاستماع؟
- .26 هل توجد حالات معينة يجوز فيها تقصير المدة المحددة لإنجاز إجراءات جلسات الاستماع؟
- .27 هل يجوز لأحد الطرفين مشاهدة إحدى جلسات الاستماع ليتمكن من الإعداد لمراجعته؟
- .28 ماذا يحدث بشأن الطالب المعنى حتى موعد البت في القضية؟
- .29 ما المقصود بمباحثات ما قبل جلسة الاستماع؟
- .30 ماذا لو تقرر على أحد الطرفين حضور جلسة الاستماع بعد تحديد موعدها؟
- .31 ما المسائل التي يجوز طرحها في جلسة الاستماع؟
- .32 ما الحقوق التي يتمتع بها الطرفان في جلسة الاستماع؟
- .33 ماذا يحدث في أثناء جلسة الاستماع؟
- .34 ما الفرق بين المخالفات الإجرائية والمخالفات الموضوعية؟
- .35 ما سبل الانتصاف التي يجوز لمسؤول إدارة جلسات الاستماع أن يقضى بها؟
- .36 من الذي يتحمل أتعاب المحاماة؟
- .37 كيف يُنفذ القرار الذي يتخذ مسؤول إدارة جلسات الاستماع؟
- .38 هل يجوز للطرفين استئناف القرار الذي يتخذ مسؤول إدارة جلسات الاستماع؟

1. ما المقصود بجلسة الاستماع القانونية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟

جلسات الاستماع القانونية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة إجراء من الإجراءات المتأصلة لأولياء الأمور والإدارات التعليمية لتسوية المنازعات التي تنشب بينهما. ويجوز طلب عقد جلسة الاستماع هذه عن طريق تقديم بشكوى قانونية إذا اختلف ولـي الأمر والإدارة التعليمية بشأن تحديد ما إذا كان الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة، أو بشأن تقييمه، أو تنسبيه تعليميًّا، أو بشأن الخدمات المراد تقديمها إليه، أو بشأن تقديم أحد برامج التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له، أو بشأن كل ما تقدم ذكره. فإذا تقدم ولـي الأمر بشكوى قانونية، فإن لوائح قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) تقضي بإفساح المجال لولي الأمر والإدارة التعليمية المعنية كليهما لتسوية النزاع القائم بينهما (يرجى مراجعة الإجابة عن السؤال الخامس عشر في هذا الشأن). فإذا لم يتوصل الطرفان إلى تسوية لهذا النزاع، فيجوز لهم الانتقال إلى مرحلة جلسة الاستماع؛ وهو الإجراء القانوني الذي يتقدم فيه ولـي الأمر والإدارة التعليمية بقضيتهما إلى أحد مسؤولي إدارة جلسات الاستماع ليفصل فيها بقرار يصدر منه.

ويجوز لولي الأمر أن يطلب التغجيل بإنجاز جلسة الاستماع إذا كان اعترافه ذا صلة ببعض القرارات التي تتطوي على عقوبات تأديبية للطالب المعنى (يرجى مراجعة الإجابة عن السؤال الخامس والعشرين في هذا الشأن).

2. ما المقصود بالشكوى القانونية؟

لطلب عقد جلسة استماع قانونية بموجب قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، فإنه يجب على أحد الطرفين (يرجى مراجعة الإجابة عن السؤال الثالث) أو ممثله أن يتقدم أولاً بشكوى قانونية تُستوفى فيها الاشتراطات الواردة قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) ضمن البند (508) من الجزء الفرعى (ب) من الجزء (300) من الفصل الثالث من الباب الفرعى (ب) من الباب الرابع والثلاثين من مدونة اللوائح الفيدرالية (34 CFR § 300.508)؛ وهي الاشتراطات التي يجب حفظ سريتها. وبيان هذه الاشتراطات وارد في السؤالين الرابع والخامس أدناه. فإذا تقدم ولـي الأمر أو ممثله بشكوى قانونية، فإن قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) يُوجّب في هذه الحالة وضع مدة لتسوية النزاع، على النحو الوارد بيانه في الأسئلة من الخامس عشر حتى العشرين أدناه، قبل أن تبدأ إجراءات جلسة الاستماع القانونية.

3. من الذي يجوز له أن يتقدم بشكوى قانونية؟

يجوز لولي الأمر أو الإدارة التعليمية، ومن ذلك مدرسة الصم في ولاية تكساس (Texas School for the Deaf) ومدرسة الأكماء وذوي الاحتياجات البصرية الخاصة (Texas School for the Blind and Visually Impaired)، التقدم بشكوى قانونية لعقد جلسة استماع قانونية أو غير ذلك من الأمور بشأن تحديد ما إذا كان الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة، أو بشأن تقييمه، أو تسييسه تعليمياً، أو بشأن الخدمات المراد تقديمها إليه، أو بشأن تقديم أحد برامج التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له، أو بشأن كل ما تقدم ذكره. ويعرف المتقدم بالشكوى باسم صاحب الانتقام، بينما يُعرف الطرف الآخر باسم المدعى عليه.

4. كيف تقدم الشكوى القانونية؟

يجب على الطرف الذي يرغب في التقدم بشكوى قانونية أن يرسل شكاوه القانونية بهذه مكتوبه إلى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA). وقد وضعت الوكالة (TEA) نموذجاً للشكوى القانونية، وتتجونه متاحاً على الموقع الإلكتروني للوكالة: <http://tea.texas.gov/index4.aspx?id=5090>. غير أنه ليس إلزاماً عليك أن تستخدم هذا النموذج على وجه التحديد؛ وإن كانت الوكالة (TEA) تهتم على استخدامه. ويمكنك، كذلك، طلب الحصول على نسخة من هذا النموذج من الوكالة (TEA)، أو أي مركز من مراكز الخدمات التعليمية الإقليمية، أو أي إدارة من الإدارات التعليمية.

ثم عليك بإرسال هذه الشكوى القانونية المكتوبة عن طريق البريد الإلكتروني، أو البريد العادي، أو بلافاكس، إلى العنوان التالي أو على الرقم التالي:

Texas Education Agency
Office of General Counsel
1701 North Congress Avenue
Austin, TX 78701-1494
فاكس: (512) 463-6027
SE-Legal@tea.texas.gov

ويجب على مقدم الشكوى أن يرسل كذلك نسخةً إلى الطرف الذي يختصمه فيها.

5. ما المعلومات الواجب تضمينها في الشكوى القانونية؟

يشتمل النموذج الذي تتيحه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) على جميع المعلومات الأساسية التي يقتضي قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) تضمينها في الشكاوى القانونية. على أنه إذا رغب أي طرف عن استخدام هذا النموذج، فيجب عليه أن يضمن في شكاوه القانونية هذه المعلومات:

- اسم الطالب وعنوانه (فإن لم يكن للطالب منزل ثابت، فيجب تقديم اسمه وبيانات الاتصال المتاحة بشأنه).
- اسم المدرسة التي يرتادها الطالب.
- بيان طبيعة المشكلة، مع بيان الواقع التي لها صلة بها.
- الحل المقترن إجراؤه لتسوية هذه المشكلة بقدر ما هو متاح لدى صاحب الشكوى من المعلومات وقت تقدمه بهذه الشكوى.

.6

هل توجد مدة محددة للتقدم بشكوى قانونية لطلب عقد جلسة استماع قانونية؟

نعم. بدءاً من الأول من سبتمبر 2022، يجب على أي طرف يرغب في تقديم شكوى قانونية - في ولاية تكساس - أن يقدم بشكواه هذه في غضون عامين من تاريخ علمه بالمسألة التي يُزمع عرضها في جلسة الاستماع القانونية، أو من تاريخ اليوم الذي كان من المفترض أن يعلم فيه بشأن تلك المسألة. ويسنتنّى من شرط مدة العامين هذه ما يكون في إحدى هاتين الحالتين:

- إذا كانولي الأمر قد حيل بينه وبين طلب عقد جلسة الاستماع القانونية جراء تضليل الإدارة التعليمية إياه بأنها قد حلّت المشكلة.
- إذا كانت الإدارة التعليمية قد حجبت عنولي الأمر المعلومات بشأن ما يجب عليها تقديمها بموجب قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA).

.7

ما الكيفية التي يجب على أي طرف من الطرفين المعنيين أن يستجيب بها عند تلقيه شكوى قانونية؟

يجب على الطرف الذي يتلقى الشكوى القانونية، التي تقدم بها الطرف الآخر، أن يرد عليها في غضون مدة قدرها عشرة (10) أيام من تاريخ تلقيه إياها، ويجب عليه أن يرد على المسائل المطروحة فيها على وجه التحديد. غير أن الإدارة التعليمية المعنية غير مُلزمَة بالرد في هذا الشأن إذا كانت قد قدمت إلىولي الأمر اخطاراً سابقاً مكتوبًا يبيّن ردوتها على تلك المسائل المطروحة في الشكوى. أما إن كانت الإدارة التعليمية هي الطرف المُدعى عليه في الشكوى، ولم تكن قد ردت سابقاً بإخطار مكتوب على تلك المسائل المطروحة في الشكوى، فيجب عليها أن تُرسل إلىولي الأمر رداً يتضمن ما يلي:

- تفصيل للأسباب التي من أجلها اقترحت الإدارة التعليمية اتخاذ الإجراء المختص بشأنه في تلك الشكوى القانونية، أو تلك التي من أجلها قد رفضت اتخاذ ذلك الإجراء.
- بيان للخيارات الأخرى التي نظرت فيها لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) وأسباب رفضها تلك الخيارات.
- بيان لكل إجراء من إجراءات التقييم، أو التقويم، أو السجلات، أو التقارير التي اتخذت منها الإدارة التعليمية سبباً لقبول ذلك الإجراء المختص بشأنه أو لرفضه.
- بيان أي عوامل أخرى لها صلتها بهذه الشكوى.

.8

هل يلزم أي طرف من الطرفين المعنيين الاستعانة بمحامٍ في هذا الشأن؟

لا، ذلك أنه يجوز لكل طرف من الطرفين المعنيين بجلسة الاستماع أن يُمثل نفسه أو أن يستعين بأحد من غير المحامين؛ كأن يكون ذلك وكيلًا قانونيًّا، لتمثيله، على النحو الوارد بيته في السؤال التاسع أدناه. غير أن الأطراف المعنية بجلسات الاستماع تستعين بمحامين لتمثيلهم فيها نظرًا لما تنسّم به هذه الإجراءات من طبيعة قانونية. وتحتفظ وكالة التعليم في تكساس (TEA) - امتثالاً لما تفرضه اللوائح الفدرالية - بقائمة لمقدمي الخدمات القانونية من يقدمون خدماتهم بتكلفة زهيدة أو مجاناً؛ وهي القائمة التي تُرسلها الوكالة (TEA) إلى كلولي أمر يطلب عقد جلسة استماع قانونية، بناءً على طلبه؛ وتتجدونها متاحة على الموقع الإلكتروني للوكالة على هذا الرابط:

<http://tea.texas.gov/About TEA/Legal Services/Special Education/Office of Legal Services, Special Education General Information> . وتحتفظ الوكالة (TEA)، كذلك، بقائمة للمحامين والوكالء القانونيين الذين يمكنهم تمثيل أولياء الأمور؛ وهي القائمة التي تُرسلها الوكالة (TEA) إلى كلولي أمر يطلب عقد جلسة استماع قانونية. وهذه القائمة متاحة بناءً على الطلب. غير أنه لا يجوز للوكالة (TEA) أن تدفع أتعاب المحامية.

ولا يجوز لمسؤول إدارة جلسة الاستماع أن يُسدي المشورة القانونية لأحد الطرفين، ولا أن يُساعده على تقديم الأدلة التي يُحتاج بها في الجلسة. أي أنه إذا رغب أحد الطرفين في حضور الجلسة من دون ممثل قانوني له، فإنه يتحمل بذلك المسؤولية عن فهم القوانين والقواعد التي تصدق على المسائل المنظورة في هذه الجلسة، والتي تتضمن ما يلي:

- قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) الصادر عام 2004.
- اللوائح الفدرالية (أي اللوائح التنفيذية لقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)).
- قانون الإجراءات الإدارية في ولاية تكساس (Texas Administrative Procedures Act).
- قانون التعليم في ولاية تكساس (Texas Education Act).
- القواعد القانونية المعنية بالفئات السكانية المحرومة والمدرجـة ضمن بنود القانون الإداري في ولاية تكساس (Texas Rules Concerning Special Populations Administrative Code Rules Concerning Special Populations Adminis-trative).
- قواعد جلسات الاستماع القانونية المعتمدة لدى وكالة التعليم في ولاية تكساس (القسم السابع: القواعد المعتمدة لدى المفوضية بشأن خدمات TEA's hearing rules – Division 7, Commissioner's Rules Concerning Special Education Services).
- قواعد الإجراءات المدنية في ولاية تكساس (Texas Rules of Civil Procedure).
- قواعد الإثبات في ولاية تكساس (Texas Rules of Evidence).

.9

هل يجوز أن يستعين أحد الطرفين المعنين بأحد من غير المحامين لتمثيله في جلسة الاستماع؟

تجيز القوانين النافذة في ولاية تكساس لأي طرف أن يستعين على تمثيله في جلسات الاستماع القانونية ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بأحد من غير المحامين؛ إذا كان هذا الممثل على دراية دقيقة بمشكلات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، أو إذا كان مدرّباً على التعامل معها. ويجب أن يستوفي هذا الممثل من غير المحامين مهلات بعینها، ومنها شرط درايته بالقواعد المنظمة لجلسات الاستماع القانونية ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، والإجراءات المتتبعة في هذا الشأن، فضلاً عن القوانين النافذة بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

وعلى الطرف، الذي يرغب في الاستعانة على تمثيله بأحد من غير المحامين، أن يُقدم إلى مسؤول إدارة جلسة الاستماع تفويضاً مكتوباً على التموزج الذي تثبّه وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)؛ والذي تجدونه متلائماً على هذا الرابط:

<https://tea.texas.gov/sites/default/files/1175-1.pdf> 0089_1175-1.pdf

الممثل القانوني من غير المحامين للاشتراطات الازمة لقيمه بهذا التمثيل القانوني في الجلسة المعنية. فإذا كان ذلك الممثل القانوني من غير المحامين قد سبق له أن عمل لصالح الإدارة التعليمية المعنية بهذه الجلسة، فإن القوانين النافذة في الولاية تجيز لهذه الإدارة التعليمية أن تعترض على قيامه بتمثيل الطرف الآخر قانونياً في هذه الجلسة. ولا يجوز لهذا الممثل القانوني من غير المحامين، في هذه الحالة، أن يمثل ولـي الأمر في تلك الجلسة.

.10

ما العمل الذي يؤديه مسؤول إدارة جلسات الاستماع القانونية ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة؟

يتولى مسؤول الجلسة إدارة مجريات جلسة الاستماع القانونية، مثله في ذلك تماماً مثل القاضي في جلسات المحاكمة. ذلك أن ييد مسؤول إدارة الجلسة هذا مسؤولية إدارة مجرياتها، والاستماع إلى ما يُقدمه الطرفان من أدلة وما يسوقانه من حجج، وصياغة القرار النهائي، وإصدار الأمر الـbat بشأن المسائل المنظورة فيها. ولـه، كذلك، أن يُحلف الأطراف المعنية، وأن يستدعي الشهود وأن يستجوبهم، وأن يفصل في الطلبات التي تقدّم إليه، وأن يبيت في حجية الأدلة، وأن يقرّ ما يحفظ آداب الجلسة، وأن يرفع الجلسة من يوم لـيـعـدـ عـقـدـهاـ فيـ يـوـمـ آـخـرـ، وأن يصدر أي أوامر أخرى مما يلزم بإصداره، ومنها: أوامر توقيع العقوبات الازمة لحفظ النظام في الجلسة. ويُجرّي مسؤول إدارة الجلسة، في العادة، المباحثات الهاتفية قبل عقد الجلسة بقصد إعداد حدول أعمالها وبهدف مناقشة المسائل القانونية التي يجب النظر فيها قبل عقد تلك الجلسة. ويُشار إلى هذه المكالمات الجماعية باسم "مباحثات ما قبل الجلسة".

.11

منْ مسؤولو إدارة جلسات الاستماع القانونية؟ وما مهلاتهم؟

لدى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) مجموعة كبيرة من مسؤولي إدارة الجلسات الذين يمكنهم القيام على إدارة جلسات الاستماع القانونية. وتتألف هذه المجموعة من عدد من المحامين الذين يعملون لحسابهم الخاص أو لحساب مكاتب قانونية خاصة وكذلك من المحامين الذين يعملون كقضاة إداريين (ALJs) (Texas State Office of Administrative Hearings, SOAH)؛ وهو الوكالة المختصة على صعيد الولاية بإدارة جلسات الاستماع لدى مختلف وكالات الولاية والهيئات الحكومية في تكساس. وقد اعتمدت الوكالة (TEA) عدداً من هؤلاء القضاة الإداريين التابعين لذلك المكتب (SOAH) للعمل بصفة مسؤولي إدارة جلسات الاستماع لديها.

ويجب على مسؤول إدارة الجلسات، وفق ما يقتضي به قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، أن يلتزم النزاهة وألا يكون من موظفي الوكالة (TEA) أو أي وكالة أخرى من الوكالات القائمة على تعليم الطالب المعنى أو رعايته. ولا يجوز أن يكون لمسؤول إدارة الجلسات أي مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع شرط حياده في إدارة جلسة الاستماع. بل إن الوكالة (TEA) تستلزم أن يتمتع مسؤول إدارة الجلسات بالدرأة بالقوانين واللوائح النافذة على الصعيد الفرالي وعلى صعيد الولاية بشأن تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، فضلاً عن وجوب درايته بكيفية إدارة جلسات الاستماع وإصدار القرارات، مع تمعنه بالقدرة على فعل ذلك كلـهـ، وفق مقتضيات الممارسات القانونية المعتمدة في هذا الشأن.

ولدى الوكالة (TEA) قائمة لمسؤولي إدارة الجلسات في الوقت الراهن مع بيان مهلاتهم؛ وهي القائمة التي تجدونها متاحةً على الموقع الإلكتروني للوكالة: <http://tea.texas.gov/index4.aspx?id=5090>؛ وهي متاحةً أيضاً بناءً على الطلب.

.12

كيف يُعين مسؤولو إدارة جلسات الاستماع القانونية للنظر في القضايا؟

تعهد وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) بما لديها من القضايا إلى مسؤولي إدارة جلسات الاستماع على أساس التناوب؛ وهو النظام الذي تعهد فيه الوكالة (TEA) بما لديها من القضايا إلى المحامين، الذين يعملون لحسابهم الخاص أو لحساب مكاتب قانونية خاصة، بالتناوب فيما بينهم على أساس ترتيب أسمائهم أبجدياً، وإلى مسؤولي إدارة الجلسات التابعين لمكتب شؤون جلسات الاستماع الإدارية في ولاية تكساس (SOAH) على أساس الإجراءات الواردة في اتفاق التعاون بين الوكالات؛ وهو الاتفاق المبرم بين الوكالة (TEA) وذلك المكتب (SOAH). فإذا عهدت الوكالة (TEA) بـإحدى القضايا إلى المكتب (SOAH)، فإنه يتعهد بالنظر في هذه القضية إلى أحد قضاطـهـ الإدارـيـنـ المعـتمـدـيـنـ لدىـ الوـكـالـةـ (TEA). فإذا لم يكن مسؤول إدارة الجلسات الذي عُـهـدـ إـلـيـهـ بالـقـضـيـةـ غـيرـ مـتـاـحـ، أوـ إـذـاـ اـمـتـنـعـ عـنـ النـظـرـ فـيـهـ، فـسـوـفـ تـعـهـدـ الوـكـالـةـ (TEA)ـ بـهـذـهـ القـضـيـةـ إـلـىـ المـسـؤـولـ الـذـيـ يـلـيـهـ فـيـ التـرـتـيبـ الـأـبـجـدـيـ فـيـ قـائـمـةـ التـنـاوـبـ تـلـكـ.ـ أـمـاـ إـنـ كـانـ الطـرـفـ الـمـعـنـيـانـ قـدـ شـارـكـاـ فـيـ جـلـسـةـ اـسـتـمـاعـ أـخـرـ، وـكـانـ طـلـبـ عـقـدـهاـ قـدـ قـُـفـمـ فـيـ غـضـونـ الـأـشـهـرـ الـاثـنـيـ عـشـرـ (12)ـ السـابـقـةـ عـلـىـ تـارـيـخـ طـلـبـ عـقـدـ الجـلـسـةـ بـشـأنـ الـقـضـيـةـ الـرـاهـنـ، فـانـ ذـلـكـ يـسـتـشـتـىـ مـنـ قـاـدـةـ التـنـاوـبـ هـذـهـ.ـ وـتـعـهـدـ الوـكـالـةـ (TEA)ـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـاتـ، بـوـجـهـ عـامـ، بـالـقـضـيـةـ الـمـرـفـوعـةـ فـيـ الـوقـتـ الـرـاهـنـ إـلـىـ مـسـؤـولـ إـدـارـةـ الـجـلـسـاتـ نـفـسـهـ الـذـيـ تـرـأـسـ جـلـسـةـ الـاسـتـمـاعـ السـابـقـةـ تـلـكـ.ـ وـكـذـلـكـ الـحـالـ معـ الـقـضـيـاـ الـتـيـ تـعـنـىـ بـطـلـةـ أـشـقـاءـ، وـتـرـفـعـ فـيـ يـوـمـ وـاحـدـ أوـ فـيـ غـضـونـ اـثـنـيـ عـشـرـ (12)ـ شـهـرـاـ مـاـ بـيـنـ الـوـاحـدـةـ وـالـأـخـرـ، إـذـ تـعـهـدـ الـوـكـالـةـ (TEA)ـ بـهـذـهـ القـضـيـاـ إـلـىـ مـسـؤـولـ وـاحـدـ بـعـيـنـهـ مـنـ مـسـؤـولـ إـدـارـةـ جـلـسـاتـ الـاسـتـمـاعـ.

ماذا يحدث بعد تعيين مسؤول إدارة الجلسة للنظر في القضية؟

13.

تُرسل وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، فور أن تعهد بالقضية إلى أحد مسؤولي إدارة جلسات الاستماع، إلى الطرفين المعندين بها إخطاراً مكتوباً فيه رقم سجل الدعوى لـ TEA واسم مسؤول إدارة الجلسة هذا وبيانات الاتصال به. إذا تم تعيين القضية إلى مسؤول جلسة استماع SOAH، فسيوفر الإشعار الكتابي أيضاً رقم سجل دعوى SOAH. وترسل الوكالة (TEA) إلىولي الأمر، كذلك، مجموعة من المعلومات التي من شأنها أن تساعد، ومنها: بيان الخدمات القانونية المجانية والزهيدة، وقوائم الوكلاء والمحامين المعندين بمجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، ومعها نسخة من هذا الكتيب. سيحصل مسؤول جلسة الاستماع على الفور بالأطراف عند استلام الإشعار الكتابي عن طريق إعادة توجيه أمر الجدولة الذي يحدد عدة مواعيد نهائية، بما في ذلك مؤتمر ما قبل جلسة الاستماع وتاريخ (تاريح) جلسة الاستماع وتاريخ استحقاق القرار. علاوة على ذلك، سبق مسؤول الجلسة تعليمات حول كيفية تقديم المراجعات لدى مسؤول جلسة الاستماع هذا. إذا تم تعيين مسؤول جلسة استماع SOAH للقضية، فسيقوم مسؤول جلسة SOAH أيضاً بتوفير خيارات للوالد غير الممثل لاختيار التسجيل الإلكتروني أو استخدام خيارات التسجيل الأخرى مثل البريد أو الفاكس أو التسليم باليد.

14. بمجرد تعيين القضية لمسؤول جلسة استماع، كيف يمكن للأطراف تقديم مراجعات إضافية أو وثائق أخرى؟

سيقدم الأطراف مراجعاتهم أو وثائق أخرى مباشرةً إلى مسؤول جلسة الاستماع بالطريقة المحددة في أمر الجدولة الأولى لمسؤول الجلسة. يجب على أحد الطرفين إرسال نسخة إلى الطرف الآخر في نفس الوقت الذي يقدم فيه الطرف المراجعة إلى مسؤول جلسة الاستماع.

يقبل مسؤولو جلسة الممارسة الخاصة بشكل عام الإيداعات عن طريق البريد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني. يجب توجيه الأسئلة حول كيفية تقديم المراجعات إلى مسؤول جلسة ممارسة خاص إلى مسؤول الجلسة المخصص لقضيتك.

يستخدم ضباط جلسة SOAH خدمة eFile Texas لتقديم المراجعات وإرسالها. لذلك، عندما يتم تعيين قضية إلى مسؤول جلسة استماع SOAH، سيطلب من المحامين والممثلين المعتمدين والمنافقين التعليمية وTEA تقديم المراجعات الإلكترونياً بالطريقة التي يحددها مسؤول جلسة استماع SOAH وعلى موقع الويب الخاص بـ www.soah.texas.gov. سيحتاج الطرف إلى إدخال رقم سجل SOAH للعثور على الحالة المخصصة له داخل نظام eFile الخاص بـ SOAH. يجوز للأطراف التي لا يمثلها محامي تقديم المراجعات الإلكترونياً، ولكنها غير ملزمة بذلك. يجوز للأطراف غير الممثلة استخدام بدائل لنظام eFile Texas، بما في ذلك الإيداع بالبريد أو التسليم باليد أو بالفاكس. يمكن العثور على معلومات إضافية على <https://www.soah.texas.gov/e-filing-soah> ، بما في ذلك روابط للأسئلة الشائعة حول eFile Texas. نحن نشجع الأسئلة المتعلقة بـ eFile Texas والتي يتم توجيهها إلى SOAH.

هل يجوز لأحد الطرفين المعندين طلب استبعاد مسؤول الجلسة من النظر في القضية؟

15.

إذا كان لدى أحد الطرفين المعندين من الأسباب ما يدفعه إلى الظن بأن مسؤول إدارة الجلسة الذي عُهد إليه بالقضية لن يتمكّن من إجراء الجلسة على نحو نزيه ومنصف لهذا الطرف بسبب تحيزه أو لأن له مصلحة شخصية أو مهنية قد تتعارض مع شرط جياده في الجلسة، فيجوز لهذا الطرف أن يقدم إلى مسؤول إدارة الجلسة هذا (وليس إلى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)) طلباً مكتوباً يتضمن فيه تتحي هذا المسؤول عن ترأس جلسة الاستماع المزمع عقدها. ويجب أن يتضمن هذا الطلب المكتوب (الذي يُشار إليه غالباً باسم طلب التتحي) أسباب هذا الالتماس والواقع التي يستند إليها. ويجب على الطرف الذي يُقدم هذا الطلب أن يُرسل نسخة منه إلى الطرف الآخر المعني بالقضية نفسها.

ويلتزم مسؤول إدارة الجلسة بالنظر في هذا الطلب وأن يتخذ قراره بقبول الالتماس الوارد فيه أو برفضه. فإذا وافق على التتحي عن النظر في هذه القضية، فسوف تعهد الوكالة (TEA) بهذه القضية إلى أحد غيره من مسؤولي إدارة الجلسات. أما إن جاء قراره برفض ذلك الالتماس، فسيعرض هذا الالتماس على أحد غيره من مسؤولي إدارة الجلسات لينظر فيه. فإذا قرر هذا المسؤول الآخر قبول ذلك الالتماس، فستتعهد الوكالة (TEA) بهذه القضية إلى مسؤول آخر من مسؤولي إدارة الجلسات. وأما إن قرر ذلك المسؤول الآخر رفض الالتماس، فسيباشر المسؤول الأول – المعين بالفعل – النظر في هذه القضية.

ولا يجوز للوكالة (TEA) أن تصدر قراراً بشأن طلب تتحية مسؤول الجلسة أو أن تؤثر في قراراته على أي نحو كان؛ ذلك أنه من الواجب إجراء جلسات الاستماع على نحو مستقل بعيداً عن الوكالة (TEA).

ما المقصود بإجراءات التسوية؟

16.

يُنسح المجال في إجراءات التسوية للطرفين المعندين ليحاولا تسوية ما بينهما من الخلافات قبل الانتقال إلى مرحلة جلسة الاستماع. فإذا تقدم أحد أولياء الأمور بشكوى قانونية، فعلى الإدارة التعليمية المعنية أن تعقد اجتماعاً في غضون مدة قدرها خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ تلقيها الإخطار بشان تلك الشكوى؛ وهو الاجتماع الذي يُشار إليه باسم اجتماع التسوية (يبرحى مراجعة السؤال السابع عشر في هذا الصدد). فإذا لم يتمكن الطرفان من تسوية خلافاتهما في غضون مدة قدرها ثلاثون (30) يوماً، فيسبداً تنفيذ الجداول الزمنية المحددة لعقد جلسة الاستماع (يرجى مراجعة السؤال السادس والعشرين في هذا الصدد). على أنه من الجائز تقصير مدة الأيام الثلاثين هذه، والتي تُعرف باسم مدة التسوية، أو تمديدها في بعض الأحوال؛ إذ تنتهي هذه المدة قبل انتهاء الأيام الثلاثين المحددة إذا تنازل الطرفان كتابةً عن عقد اجتماع التسوية أو إذا اتفقا كتابةً على عدم عقد، أو إذا ابتدأ الطرفان جلسة الوساطة أو اجتماع التسوية قبل انتهاء الأيام الثلاثين، وحدث أنها قد اتفقا مكتوباً على أنه قد تعرّض إليهما التوافق على تسوية للخلافات القائمة بينهما. وكذلك، يجوز تمديد إجراء التسوية فيما يجاوز الأيام الثلاثين هذه إذا كان الطرفان قد ابتدأوا إجراء الوساطة وتوافقا على تمديده فيما يجاوز هذه المدة سعياً إلى تسوية خلافاتهما. وتنتهي مدة التسوية، في هذه الحالة الأخيرة، إذا انسحب أحد الطرفين من إجراء الوساطة.

أما إن كان من المُرْمَع عقد جلسة الاستماع بشأن بعض المسائل التأديبية، وكانت جلسة مُعْبَلَة، فيجب تقصير المُدَدُ المُحَدَّد لاجتماع التسوية وإجراء التسوية بوجه عام (ييرجى مراجعة السؤال السادس والعشرين في هذا الصدد).

17. ما المقصود بجتماع التسوية؟

يُقصد بجتماع التسوية ذلك الاجتماع الواجب عقده بين ولی الأمر وموظفي الإدارة التعليمية، والذي يلزم عقده عند تقدم ولی الأمر بشكوى قانونية ولا يلزم عقد هذا الاجتماع إذا كانت الإدارة التعليمية هي مُنْ تقدَّم بالشكوى. ويجب على الإدارة التعليمية المعنية، وفق ما يقضى به قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA)، أن تعقد اجتماع التسوية هذا في غضون مدة قرابة خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ تلقّيها الإخطار بشأن الشكوى القانونية التي تقدم بها ولی الأمر؛ ما لم يكن الطرفان قد اتفقا كتابةً على التنازل عن عقد هذا الاجتماع أو توافقا على اللجوء إلى إجراء الوساطة بدلاً من ذلك. وبُفتح المجال لولي الأمر في هذا الاجتماع ليتحدث عن الأسباب التي دفعته إلى تقديم الشكوى، وبُفتح المجال فيه كذلك للطرفين لتسوية المسائل العالقة بينهما من دون الاضطرار إلى الانتقال إلى إجراءات عقد جلسة الاستماع القانونية الرسمية.

أما إن كان من المُرْمَع عقد جلسة الاستماع بشأن بعض المسائل التأديبية، وكانت جلسة مُعْبَلَة، فيجب عقد اجتماع التسوية هذا في غضون سبعة (7) أيام تقويمية من تاريخ تلقّي الشكوى القانونية المستعجلة هذه (ييرجى مراجعة السؤال السادس والعشرين في هذا الصدد).

18. من الذي يجوز له حضور اجتماع التسوية؟

يُحدِّد الطرفان المعنيان من يحضر اجتماع التسوية. على أنه من الواجب أن يتضمن الحضور في هذا الاجتماع ولـي الطالب المعنى، وأحد موظفي الإدارة التعليمية ممَّن يبيدهم سلطة اتخاذ القرار بالنيابة عنها، وأعضاء لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD) المعنيين. ولا يجوز لمحامي الإدارة التعليمية حضور هذا الاجتماع، ما لم يُحضر ولـي الأمر محامي معه. ولا يحضر هذا الاجتماع، كذلك، مسؤول إدارة جلسة الاستماع.

19. ماذا لو تقاعست الإدارة التعليمية عن عقد اجتماع التسوية أو تخلف ولـي الأمر عن حضوره؟

إذا تقاعست الإدارة التعليمية عن عقد اجتماع التسوية في غضون المدة المُحدَّدة (ييرجى مراجعة السؤال السادس عشـر في هذا الصدد)، فيجوز لولي الأمر أن يطلب من مسؤول إدارة جلسة الاستماع أن يبدأ عقد هذه الجلسة وفق الجدول الزمني المُحدَّد. ويجوز للإدارة التعليمية أن تطلب من مسؤول إدارة جلسة الاستماع رفض الشكوى القانونية التي قدمها ولـي الأمر، إذا تعرَّر على هذه الإدارة التعليمية العثور على ولـي الأمر لحضور اجتماع التسوية، وكانت قد بذلك الجهود المستساغة للإعداد لهذا الاجتماع في المكان والزمان المتفق عليهما بين الطرفين.

20. ماذا لو توصل الطرفان المعنيان إلى اتفاق في اجتماع التسوية؟

إذا توصل الطرفان المعنيان إلى اتفاق في اجتماع التسوية، فيجب عليهما أن يضعوا هذا الاتفاق في صيغة اتفاق مكتوب ومُلَازم قانونيًّا وأن يُوَقَّعاه. ويجب على الطرفين، في هذه الحالة، كذلك، إبلاغ مسؤول إدارة جلسة الاستماع بشأن ما إن كانوا قد توصلوا إلى تسوية لجميع المسائل العالقة بينهما أو بعضها. وسيُنْجَحِي مسؤول الجلسة تلك المسائل التي حُسِّمت، أو الشكوى القانونية التي قدمها ولـي الأمر، جانبًا إذا كانت المسائل المطروحة فيها قد حُسِّمت جميعها. واتفاق التسوية الموقَّع وثيقة قانونية واجبة الإنفاذ أمام محاكم الولاية أو المحاكم الجزئية الفدرالية. ويجوز للطرفين إلغاء هذا الاتفاق في غضون ثلاثة (3) أيام من تاريخ توقيعهما عليه. فإذا ألغى هذا الاتفاق، فيجب الانتقال إلى مباشرة إجراءات جلسة الاستماع القانونية.

21. ماذا لو لم يتوصلا الطرفان المعنيان إلى اتفاق في اجتماع التسوية؟

إذا لم يتوصلا الطرفان المعنيان إلى اتفاق في اجتماع التسوية، فيجوز لهما فعل أيٍ مما يلي:

- مواصلة المباحثات سعيًا إلى التوصل إلى تسوية مرضية لهما.
- الاتفاق على الالتجاء إلى إجراء الوساطة.
- الانتقال إلى مباشرة إجراءات جلسة الاستماع القانونية إذا لم يتوصلا إلى اتفاق بينهما في غضون مدة التسوية.

22. هل يجوز تعديل الشكوى القانونية؟

قد يحدث، أحيانًا، أن يرغب أحد الطرفين في تعديل شكواه القانونية ليُضيف إليها بعض الواقع أو الدعوى أو ليستبعد منها مثل ذلك. غير أنه لا يجوز لصاحب الشكوى أن يُعَدِّل شكواه ما لم يوافق الطرف الآخر موافقة مكتوبة على إجراء هذا التعديل، مع إفساح المجال له لتسوية المسائل المطروحة في الشكوى عن طريق اجتماع التسوية، أو ما لم يسمح مسؤول إدارة الجلسة بإجراء هذا التعديل. ولا يجوز لمسؤول إدارة الجلسة أن ياذن لأحد الطرفين بتعديل طلبه في غضون خمسة (5) أيام من تاريخ تحديد موعد بدء إجراء جلسة الاستماع. فإذا عَدَّ أحد الطرفين شكواه، فيُعاد احتساب الجداول الزمنية لمدة التسوية وتاريخ اتخاذ القرار بشأن هذه الشكوى ابتداءً من تاريخه.

أما إن كانت هذه الشكوى القانونية مستعجلة، فلا يجوز تعديلاً لها (ييرجى مراجعة السؤال السادس والعشرين في هذا الصدد).

لا يوجد اشتراط بالإبقاء على سرية المناقشات التي تدور في المجتمعات التسوية، على عكس ما هي الحال في إجراء الوساطة؛ وإن ظلت الأحكام الواردة بشأن وجوب حفظ السرية في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) وقانون حقوق التعليمية الأسرية والخصوصية (FERPA) نافذةً في هذا الشأن. ويجوز لأحد الطرفين، من ثم، أن يسْتَعِين بالمعلومات، التي وردت في المناقشات التي دارت في المجتمعات التسوية، عند تقديمها للأدلة أو مواجهته الشهود أو استجوابه إياهم في جلسة الاستماع القانونية؛ ما لم يتحقق الطرفان على الامتناع عن فعل ذلك.

هل تتسم المناقشات التي تدور في اجتماعات التسوية بالسرية؟

نعم؛ فإذا قرر أحد الطرفين سحب شكواه القانونية، فعليه أن يُقدم إلى مسؤول إدارة جلسة الاستماع والطرف الآخر كليهما - في أقرب وقت ممكن - خطاباً موجّعاً منه أو طلباً يلتزم فيه صرف النظر عن القضية.

.25 ما المدة المحددة لإنجاز إجراءات جلسات الاستماع؟

يجب على مسؤول إدارة جلسة الاستماع إصدار قرار في غضون مدة قدرها خمسة وأربعون (45) يوماً تقويمياً من تاريخ انتهاء مدة التسوية البالغ قدرها ثلاثين (30) يوماً؛ ما لم تُعَدْ مدة التسوية هذه، وما لم تكن القضية تتضمن النظر في مسائل تأديبية (يرجى مراجعة السؤال الخامس والعشرين في هذا الصدد). ويجوز لمسؤول إدارة جلسة الاستماع أن يُمدد هذا الجدول الزمني البالغ قدره خمسة وأربعين (45) يوماً بناء على طلب أحد الطرفين إذا كان لهذا الطلب أسباباً وجاهة أسباب طلب التمديد على ذلك النحو، أن يضع في حسابه ما يلي:

- هل من شأن أي تأخير قد يحدث في هذه القضية أن يضر بمصلحة الطالب المعنى التعليمية أو منفعته؟ أم سيساعد على تحقيقها؟
 - هل يحتاج أحد الطرفين إلى المزيد من الوقت لإعداد قضيته أو لعرضها في جلسة الاستئناف؟
 - هل سيتkestد أحد الطرفين خسائر مالية في حال حدوث أي تأخير في هذه القضية؟
 - هل حدث أي تأخير في هذه القضية بسبب تصرفات أحد الطرفين؟

ويعرض الجدول التالي التسلسل الزمني لهذه القضايا بوجه عام:

الجلسة	تُعقد الجلسة في المكان والزمان المناسبين للطالب وولي أمره، بقدر المستطاع.	خمسة أيام عمل قبل الجلسة	يُجرى مسؤول إدارة جلسة الاستماع، في العادة، مباحثات ما قبل الجلسة في أثناء مدة التسوية أو فور انتهاءها.	اليوم الأول	مدة إجراء الجلسة البالغ قدرها خمسة (5) أيام
افتراض مدة التسوية	يُمنح الطرفان مدة أقصاها خمسة (5) أيام عمل قبل انعقاد الجلسة:	(1). ليتمكن أي طرف منها من أن يطلب من مسؤول إدارة الجلسة إرسال نسخة معدّلة من شكواه التي تقدم بها؛ (2). ليكتشف الطرفان بشأن ما لديهما من المستندات جمعها، وليتبادلاً نسخاً من هذه المستندات، مما يعزّز كل منها الاحتجاج به في أثناء الجلسة؛ (3). ليتبادل الطرفان القوائم جميع الشهود الذين يعتزم كل منهما إحضارهم للإدلاء بشهاداتهم في أثناء الجلسة.	(1). فور انتهاء مدة التسوية، ما لم يكن قد عُدلت.	اليوم الثالثون	مدة انتهاء مدة التسوية البالغ قدرها خمسة (5) أيام
افتراض مدة التسوية	ويجب على الأطراف المعنية، في غضون خمسة عشر (15) يوماً تقويمياً، عقد اجتماع التسوية؛ ما لم يكن الطرفان قد اتفقا كتابةً على التنازل عن عقد هذا الاجتماع أو توافقاً على اللجوء إلى إجراء الوساطة بدلاً من ذلك.	إذا رأى المُدعى عليه أن الشكوى القانونية المُقامة لا تتضمن جميع المعلومات الازمة، فيجب عليه أن يخطر بذلك صاحب الشكوى ومسؤول إدارة جلسة الاستماع كليهما، وذلك في موعد لا يجاوز خمسة عشر (15) يوماً تقويمياً من تاريخ تلقيه تلك الشكوى. ويتحذّز مسؤول إدارة جلسة الاستماع، في غضون الأيام التقويمية الخمسة التالية على ذلك، قراره بشأن كفاية ذلك الطلب أو اختلاله.	إذا رأى المُدعى عليه أن الشكوى القانونية المُقامة لا تتضمن جميع المعلومات الازمة، فيجب عليه أن يخطر بذلك صاحب الشكوى ومسؤول إدارة جلسة الاستماع كليهما، وذلك في موعد لا يجاوز خمسة عشر (15) يوماً تقويمياً من تاريخ تلقيه تلك الشكوى. ويتحذّز مسؤول إدارة جلسة الاستماع، في غضون الأيام التقويمية الخمسة التالية على ذلك، قراره بشأن كفاية ذلك الطلب أو اختلاله.	اليوم الخامس	مدة التسوية البالغ قدرها ثلاثة (30) يوماً
افتراض مدة التسوية	يُرسل مسؤول إدارة الجلسة إلى الطرفين أمر إدراج القضية في غضون الأيام التقويمية الخمسة الأولى من مدة التسوية.	يجب على المُدعى عليه أن يُرسل رده إلى صاحب الشكوى، في موعد أقصاه عشرة أيام تقويمية. غير أن الإدارة التعليمية، إذا كانت هي المُدعى عليه، غير مُأمِّنة بارسال الرد على الشكوى القانونية التي تقدم بها ولي الأمّر في غضون عشرة (10) أيام من تاريخ تلقى الشكوى إذا كانت قد أرسلت إليه بالفعل إخطاراً مكتوبًا سابقًا ترد فيه على المسائل موضوع تلك الشكوى، وفق ما يقضي به البند (503) من الجزء الفرعى (ب) من الجزء (300) من الفصل الثالث من الباب الفرعى (ب) من الباب الرابع والثلاثين من مدونة اللوائح الفيدرالية (34 CFR § 300.503). وأما إن كان من الازم على الإدارة التعليمية أن تُفْقِم ردها على تلك الشكوى، فيجب عليها أن تُضمِّن في ردّها تلك المعلومات الوارد بيانها في البند الفرعى (1) من الفقرة (e) من البند (508) من الجزء الفرعى (ب) من الجزء (300) من الفصل الثالث من الباب الفرعى (ب) من الباب الرابع والثلاثين من مدونة اللوائح الفيدرالية (34 CFR § 300.508(e)(1)).	يُرسل مسؤول إدارة الجلسة إلى الطرفين أمر إدراج القضية في غضون الأيام التقويمية الخمسة الأولى من مدة التسوية.	اليوم الخامس	مدة التسوية البالغ قدرها ثلاثة (30) يوماً
افتراض مدة التسوية	تبدأ مدة التسوية مع أول يوم تقويمي بعد تلقى المُدعى عليه الإخطار بشأن تقديم الطرف الآخر بشكواه القانونية.	(1). ليتمكن أي طرف منها من أن يطلب من مسؤول إدارة الجلسة إرسال نسخة معدّلة من شكواه التي تقدم بها؛ (2). ليكتشف الطرفان بشأن ما لديهما من المستندات جمعها، وليتبادلاً نسخاً من هذه المستندات، مما يعزّز كل منها الاحتجاج به في أثناء الجلسة؛ (3). ليتبادل الطرفان القوائم جميع الشهود الذين يعتزم كل منهما إحضارهم للإدلاء بشهاداتهم في أثناء الجلسة.	(1). ليتمكن أي طرف منها من أن يطلب من مسؤول إدارة الجلسة إرسال نسخة معدّلة من شكواه التي تقدم بها؛ (2). ليكتشف الطرفان بشأن ما لديهما من المستندات جمعها، وليتبادلاً نسخاً من هذه المستندات، مما يعزّز كل منها الاحتجاج به في أثناء الجلسة؛ (3). ليتبادل الطرفان القوائم جميع الشهود الذين يعتزم كل منهما إحضارهم للإدلاء بشهاداتهم في أثناء الجلسة.	اليوم الأول	مدة إجراء الجلسة البالغ قدرها خمسة (5) أيام

يجب على مسؤول إدارة الجلسة إصدار قراره النهائي في غضون مدة أقصاها خمسة وأربعون (45) يوماً تقويمياً من تاريخ انتهاء مدة التسوية؛ ما لم يكن قد قرر تمديد هذه المدة بناءً على طلب أحد الطرفين المعنيين.

إذا أصدر مسؤول إدارة الجلسة قراره بإلزام الإدارة التعليمية باتخاذ إجراء معين، فيجب على تلك الإدارة التعليمية أن تتفق هذا القرار في غضون المدة التي حددتها مسؤول إدارة الجلسة، أو في غضون مدة قدرها عشرة (10) أيام دراسية من تاريخ إصدار القرار؛ إذا لم يكن مسؤول إدارة الجلسة قد حدد مدة بعينها. ويجب على الإدارة التعليمية أن تتفق هذا القرار حتى إذا كانت بصفتها (باستثناء ما يجوز الامتناع عن رده من التكاليف مقابل النفقات التي تكبدتها ولها الأمر في السابق، وكان مسؤول إدارة الجلسة قد أمر برده، إذ يجوز الامتناع عن رد تلك التكاليف حتى يصدر القرار البات بشأن الاستئناف). ويجوز للإدارة التعليمية أو ولها الأمر استئناف القرار، الذي اتخذه مسؤول إدارة الجلسة، أمام إحدى المحاكم الفدرالية أو المحاكم الولائية في غضون مدة قدرها تسعة (90) يوماً تقويمياً من تاريخ صدوره.

ما بعد اتخاذ القرار

هل توجد حالات معينة يجوز فيها تقصير المدة المحددة لإنجاز إجراءات جلسات الاستماع؟ .26

نعم؛ فقانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) ينص على حالات محددة للغاية يجوز فيها التعجيل بإجراء جلسات الاستماع (ويقصد بالتعجيل، هنا، الإسراع في النظر في الشكوى). فيجوز لولي الأمر، إذا كان معتبراً على قرارات بعينها ممّا يتعلق بالمسائل التأديبية، أن يطلب إجراء جلسة استماع مستعجلة. وكذلك، يجوز للإدارة التعليمية أن تطلب إجراء جلسة استماع مستعجلة إذا رأت أن الإبقاء على تنسيب الطالب على ما هو عليه في الوقت الراهن من شأنه أن يؤدي، على الوجه المرجح موضوعياً، إلى إلحاق الأذى بالطالب نفسه أو بغيره.

ويجب أن يُعقد اجتماع التسوية في غضون سبعة (7) أيام تقويمية من تاريخ تلقي الشكوى القانونية المستعجلة هذه؛ ما لم يكن الطرفان قد اتفقا كتابةً على التنازل عن عقد هذا الاجتماع أو توافقاً على اللجوء إلى إجراء الوساطة بدلاً من ذلك. ومدة التسوية لطلبات عقد الجلسات المستعجلة قدرها خمسة عشر (15) يوماً تقويمياً من تاريخ تلقي الشكوى.

ويجب أن تُعقد جلسة الاستماع المستعجلة في غضون مدة قدرها عشرون (20) يوماً دراسياً من تاريخ طلب الشكوى القانونية. ويجب على مسؤول إدارة الجلسة، كذلك، أن يُصدر قراراً مكتوباً في غضون عشرة (10) أيام دراسية من تاريخ عقد الجلسة. ويُحظر على مسؤول إدارة الجلسة منح أي تمديد بشأن الجلسات المستعجلة. ولا يجوز لأي طرف من الطرفين، أيضاً، تعديل الشكوى القانونية المستعجلة.

هل يجوز لأحد الطرفين مشاهدة إحدى جلسات الاستماع ليتمكن من الإعداد لمراجعته؟ .27

لا يجوز، في العادة، لأي طرف أن يشاهد أي جلسة استماع بقصد الإعداد لجلسته لأن جلسات الاستماع سريتها؛ أي أنها تتضمن على معلومات خاصة تكشف عن هوية أصحابها من الطلبة. ولا يجوز لأي طرف أن يشاهد أي جلسة استماع ما لم يكن لديه إذن بشأن ذلك من ولد الطالب المعنى بهذه الجلسة، أو ما لم تكن هذه الجلسة "مفتوحة" بناءً على طلب ولد الأمر المعنى بها.

وتنص القرارات الصادرة في جلسات الاستماع للجمهور بعد أن ترفع عنها وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) طابع السرية؛ أي بعد أن تُحذف منها تلك المعلومات الخاصة التي تكشف عن هوية أصحابها. ويمكّن الاطلاع على هذه القرارات على الموقع الإلكتروني لوكالة TEA على هذا الرابط: <https://tea.texas.gov/about-tea/government-relations-and-legal/special-education-hearings/due-process-hearings/special-education-due-process-hearing-decisions>

ماذا يحدث بشأن الطالب المعنى حتى موعد البت في القضية؟ .28

إذا فُيّمت أي شكوى قانونية، موضوعها مسألة من المسائل التأديبية، فإنه من الواجب الإبقاء على التنسيب التعليمي للطالب المعنى على ما هو عليه في الوقت الراهن (أي آخر تنسيب متفق عليه) طوال مدة التسوية ومرة إجراء جلسة الاستماع ومدة الاستئناف أمام أي محكمة من المحاكم، باستثناء ما هو وارد بيانه أدناه؛ ما لم يتحقق ولد أمره والإدارة التعليمية على غير ذلك. ويُعرف الإبقاء على تنسيب الطالب على هذا النحو باسم "إبقاء الوضع على ما هو عليه".

أما إذا كان تنسيب الطالب قد غير لأسباب تأديبية، وكان ولد أمره أو الوكالة التعليمية المحلية قد طلبت عقد جلسة استماع قانونية، فيجب الإبقاء على تنسيبه التعليمي على ما هو عليه في هذه الحالة التأديبية حتى يُصدر مسؤول إدارة الجلسة قراره، أو حتى انتهاء مدة التنسيب التأديبي، أيهما كان أقرب؛ ما لم يتحقق ولد الأمر والإدارة التعليمية على غير ذلك.

إذا جاء قرار مسؤول إدارة الجلسة، في جلسات الاستماع القانونية التي تجريها وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA)، متفقاً مع رأي ولد الأمر وأنه من المناسب تغيير تنسيب الطالب، فيجب التعامل مع هذا التنسيب بوصفه اتفاقاً مبرماً بين ولاية تكساس ولد الأمر. فإذا جاء قرار مسؤول إدارة الجلسة، من ثم، لصالح ولد الأمر، فيجب تنسيب الطالب وفق ما يقضي به هذا القرار حتى يصدر الحكم البات في أي استئناف يُرفع ضده.

ما المقصود بمباحثات ما قبل جلسة الاستماع؟ .29

مباحثات ما قبل الجلسة عبارة عن مناقشة تدور ما بين مسؤول إدارة الجلسة ولد الأمر وموظفي الإدارة التعليمية المعنيين وممثلي هذه الأطراف أو محاميهم، أو ممثليهم ومحاميهم معاً. ويُصدر مسؤول إدارة الجلسة، في العادة، أمراً مكتوباً يُحدد فيه مكان إجراء مباحثات ما قبل الجلسة وزمانها. ويجب على الأطراف المعنية الاتصال بمسؤول إدارة الجلسة إذا تذرّع عليهم الحضور في ذلك المكان أو الزمان الذي حدد.

ويجوز لمسؤول إدارة الجلسة، في أثناء إجراء مباحثات ما قبل الجلسة، فعل أي ممّا يلي أو جميعه:

-
-
-
-

أن يُوضَّح المسائل المطروحة في الشكوى القانونية ذات الصلة.
أن يطلب من الأطراف المعنية التوافق على وقائع بعينها.
أن يُقلل من عدد الشهود، أو أن يَحدُّ من المدة المتاحة لكل شاهد للإدلاء بشهادته.
أن يناقش أي أمور أخرى من شأنها أن تساعد على تسهيل إجراء الجلسة أو على إنهاء النزاع، ومن ذلك إمكانية التسوية.

ويُرسِّل مسؤول إدارة الجلسة، فور انتهاء مباحثات ما قبل الجلسة هذه، إلى الأطراف المعنية أمرًا بشأن هذه المباحثات، وينص على:

- تاريخ عقد الجلسة وتوفيقتها ومكانها.
- المسائل التي سيفصل فيها.
- سبل الانتصاف التي يطلبها صاحب الشكوى.
- الموعد النهائي لتكاشف الطرفين بشأن ما لديهما من الأدلة وتحديد الشهود.
- الموعد النهائي لإصدار قرار مسؤول إدارة الجلسة بشأن الشكوى.
- أي معلومات أخرى ذات صلة.

وتجري مباحثات ما قبل الجلسة عن طريق الهاتف؛ ما لم يكن لدى مسؤول إدارة الجلسة رأي بضرورة إجرائها وجهاً لوجهٍ مع الأطراف المعنية. ويقوم على تسجيل هذه المباحثات وتقرير محتوياتها نصيًّا كاتب من كتاب قلم إحدى المحاكم المعتمدين. ويتولى مسؤول إدارة الجلسة إجراء الترتيبات اللازمة للاستعانة بكاتب قلم المحكمة هذا. ويتلقى كل طرف من الأطراف المعنية نسخة من نص مباحثات ما قبل الجلسة مجانًا.

30. ماذا لو تعرَّضَ على أحد الطرفين حضور جلسة الاستماع بعد تحديد موعدها؟

إذا تعرَّضَ على أحد الطرفين حضور جلسة الاستماع في موعدها المُحدَّد، فيجب عليه أو على محامييه أو ممثله القانوني أن يُقْرَأ طلبًا مكتوبًا بشأن ذلك إلى مسؤول إدارة الجلسة، وهو الطلب الذي يُشار إليه باسم طلب إرجاء الجلسة؛ وهو التماس يُطلَب فيه من مسؤول إدارة الجلسة إرجاؤها إلى وقت لاحق. ويجب أن يُبيَّن هذا الطلب الأسباب التي من أجلها تعرَّضَ على هذا الطرف حضور الجلسة في اليوم الذي كان مُقرَّرًا لعقدها، ويجب أن يتلمس فيه إرجاء الجلسة إلى يوم آخر. ويجب إرسال هذا الطلب إلى مسؤول إدارة الجلسة؛ على أن تُرْسَل نسخة منه إلى الطرف الآخر. ولهذا الطرف الآخر الحق في الرد على ذلك الطلب. وبُصِّير مسؤول إدارة الجلسة قراره بشأن هذا الطلب على هيئة أمر مكتوب يُصرَّح فيه بقبول ذلك الطلب أو برفضه.

أما إن لم يحضر أحد الطرفين جلسة الاستماع حال عقدها، فيجوز لمسؤول إدارة الجلسة أن يحكم ضد هذا الطرف في جميع المسائل المطروحة في الشكوى المنظورة. وكذلك الحال إذا حضر أحد الطرفين جلسة الاستماع وأحجم عن المشاركة فيها؛ إذ يجوز لمسؤول إدارة الجلسة أن يحكم - في هذه الحالة - ضد هذا الطرف في جميع المسائل المطروحة في الشكوى المنظورة. وبُصِّير مسؤول إدارة الجلسة قراره بشأن إرجائها.

وأما إن داهم أحد الطرفين ظرف طارئ قبيل موعد الجلسة، ولم يتمكن من الذهاب لحضورها، فيجب عليه الاتصال بمسؤول إدارة الجلسة وكذلك الاتصال بالطرف الآخر في أقرب وقت ممكن وأن يشرح لهما الموقف. ولمسؤول إدارة الجلسة أن يُقرِّر إرجاء الجلسة أو مباشرة وقائعها.

31. ما المسائل التي يجوز طرحها في جلسة الاستماع؟

لا يجوز لأحد الطرفين طرح أي مسائل غير تلك التي طرحت في الشكوى القانونية المرفوعة أو تلك التي وُضِّحت في مباحثات ما قبل الجلسة؛ ما لم يوافق الطرف الآخر على غير ذلك.

32. ماذا يحدث في أثناء جلسة الاستماع؟

يكفل قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) لكل طرف من الطرفين الحق في:

- اصطحاب أحد المحامين وغيره من الأفراد ممَّن لديهم دراية دقيقة بمشكلات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، أو إذا كان مُدرِّبًا على التعامل معها، وطلب المشورة منه.
- عرض الأدلة، ومواجهة الشهود، واستجوابهم، وطلب إلزامهم بحضور الجلسة (عن طريق أمر الاستدعاء).
- تلقى نسخة طبق الأصل من محضر وقائع الجلسة بصيغة مكتوبة أو إلكترونية - حسب ما يختارهولي الأمر.
- تلقى نسخة من حيثيات الحكم ومنطوقه بصيغة مكتوبة أو إلكترونية، حسب ما يختارهولي الأمر.
- أن يطلب من مسؤول إدارة الجلسة استبعاد أي أدلة لم يُكثَّف لها عنها في الأيام الخمسة السابقة على موعد عقد الجلسة؛ ومنها، مثلاً، أعمال التقييم.

ويكفل قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) لولي الأمر، كذلك، الحق في:

- إحضار الطالب المعنى بالجلسة إليها.
- فتح الجلسة أمام الجمهور.
- تلقى نسخة من حيثيات الحكم ومنطوقه مجانًا.

جلسات الاستماع القانونية إجراء أكثر رسميةً من غيره من خيارات تسوية المنازعات. ويشمل الحضور فيها مسؤول إدارة الجلسة، والأطراف المعنية ومحاميه أو ممثليهم القانونيين، والشهود، وكاتب من قلم إحدى المحاكم. ويجوز فيها لأي طرف اصطحاب أحد المحامين وغيره من الأفراد ممن لديهم دراية دقيقة بمشكلات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، أو إذا كان مُرتبًا على التعامل معها، وطلب المشورة منه. وقد تُعقد جلسات الاستماع لبضع ساعات، وقد تتمد لأيام عدة. وليس فيها قواعد للزلي؛ وإن كان معظم الناس يرتدون فيها ملابسهم الرسمية كما لو كانوا في أحد مكاتب العمل.

وتقع على عاتق الطرف المتقدم بالشكوى القانونية عبء إثباتها؛ أي أنه يتتحمل المسئولية عن إثبات صحة روایته للواقع أمام مسؤول إدارة الجلسة. ولما كان صاحب الشكوى في العادة هوولي الأمر، فإن لي الأمر يتتحمل في العادة عبء الإثبات هذا.

وفي الجدول التالي توضيح عام لوقائع جلسات الاستماع:

الدعوة إلى التزام النظام	الرافعات الافتتاحية	عرض الأدلة الطرف الآخر	الرافعات الخاتمية	محضر الجلسة	
يبدأ مسؤولو إدارة الجلسات، بوجه عام، ببعض الملاحظات الاستهلاكية أو الافتتاحية. ويدعو مسؤول إدارة الجلسة، من ثم، الحضور إلى التزام النظام، مع بيان المقصود من عقد الجلسة، ووصف إجراءاتها.	يسَمِحُ لكل طرف بتقديم مرافعة افتتاحية يصف فيها بوجه عام روايته لوقائع الدعوى أو يُوجّرها، ويعرض الواقع الأساسية منها، ويبين كيف أنها تدعم دعواه القانونية أو أوجه دفاعه. ولا يُعَدُ بهذه المرافعات الافتتاحية بوصفها أدلة، ولا يجوز الأخذ بها في إثبات صحة وقائع القضية، بل يقصد منها بيان ما سُتّحته الأدلة التي شُعُرَضَت في الجلسة. ويُطلَبُ من الطرف الذي يقع عليه عبء الإثبات أن يتقدّم بمعرفته الافتتاحية أولاً، ثم يليه في ذلك الطرف الآخر؛ وإن كان من الجائز لبعض المدعى عليهم (أي أولئك الذين لم يتقدّموا بالشكوى) الانتظار حتى يفرغ صاحب الشكوى من عرض جميع أدلة وشهادته.	يجب على الطرف الذي يقع عليه عبء الإثبات أن يعرض أدلة وشهادته أولاً. ثم يليه الطرف الآخر في ذلك ويُجْزِي طرف أن يطلب إحضار الشهود إلى الجلسة. ويُحَكِّمُ هؤلاء الشهود، ويُقْسِمُون على قول الحق. ويُحِبِّبُ الشاهد عن الأسئلة التي يُوجّهُها إليه الطرف الذي استدعاه أولاً (وهو ما يُعرَفُ بالاستجواب المباشر). ثُمَّ يُجْزِي للطرف الآخر استجوابه (وهو ما يُعرَفُ باسم إعادة الاستجواب المضاد). وأخيراً، يُجْزِي للطرف الذي استدعا الشاهد أولاً أن يطرح عليه المزيد من الأسئلة (وهو ما يُعرَفُ باسم إعادة الاستجواب المباشر). وكذلك، يُجْزِي لمسؤول إدارة الجلسة أن يستجوب الشهود. ويُجْزِي له، أيضاً، إلزم الشاهد بالانتظار خارج القاعة حتى استدعائه للإدلاء بشهادته، إذا طلب الطرفان ذلك. ويُجْزِي لمسؤول إدارة الجلسة، كذلك، أن يأمر الشاهد ألا يتناول بشأن شهادته مع أي أحد آخر؛ وهو ما يضمن عدم تأثيره بما قد يسمعه من الشهادات التي يُلْتَهِي بها غيره من الشهود. ويُجْزِي لمسؤول إدارة الجلسة، أيضاً، أن يعتد بالمختصين من ذوي الدراسة بالمسائل المنظورة أو المترتبين فيها بصفتهم شهوداً من ذوي الخبرة. ويُجْزِي لهؤلاء الخبراء، بناءً على طلب من مسؤول إدارة الجلسة أو أمر منه، البقاء في قاعة الجلسة في أثناء استجواب الشهود بقصد إسداء المشورة إلى أي طرف من الطرفين أو بقصد سماع المعلومات التي من شأنها أن تُشكّل أساساً يقيّم عليه هؤلاء الخبراء آراءهم.	ويُجْزِي لأي طرف من الطرفين أن يطلب من الشهود الحضور إلى الجلسة؛ وإن كان من الجائز للشاهد أن يمتنع عن حضور الجلسة من تلقائ نفسه. ولكن يضمن أي طرف من الطرفين حضور من يرغب في حضورهم من الشهود، فعليه أن يرفع طلباً إلى مسؤول إدارة الجلسة يُصرِّح به أمر الاستدعاء. والاستدعاء عبارة عن أمر يلزم الشاهد بالمثل في الجلسة في مكان معين وزمان مُحدّد وتوقّت بعينه. أما أمر الاستدعاء للإدلاء بالشهادة وإبراز المستندات فهو أمر يلزم الشاهد بالمثل وإحضار مستندات ووثائق بعينها أو الإدلاء بمعلومات أخرى، أو بإبداء هذه المستندات والوثائق والمعلومات قبل حلول موعد عقد الجلسة. ويجب على الأطراف المعنية أن تستنصر مثل هذه الأوامر بأن تُقْتَلَم إلى مسؤول إدارة الجلسة طلباتها مكتوبةً بشأن ذلك؛ على أن تقدّم هذه الطلبات قبل حلول موعد الجلسة بوقت كافٍ أو في التواريخ التي يُحدّدها مسؤول إدارة الجلسة في أمر إدراج القضية الذي يُصْدِرُه.	فيإذا أراد أي طرف من الطرفين من مسؤول إدارة الجلسة أن ينظر في وثائق معينة، وكانت بحوزته في أثناء عقد الجلسة، فيجب عليه أن يُقْتَلِمها بوصفها من الأدلة التي يعرضها. وستُصنَّفُ تلك الوثائق بوصفها من المعروضات؛ أي المستندات المعروضة للنظر فيها. ويجب على هذا الطرف أن يُقدّم نسخة منها إلى مسؤول إدارة الجلسة، وأخرى إلى الطرف الآخر، وأن يحتفظ بثلثة معه. ويُجْزِي، في بعض الأحيان، إلزم الفرد الذي أعدَ تلك المستندات بالإدلاء بشهادته بشأنها قبل أن يُعَدَّ بها ضمن الأدلة. وإذا لم يكن لدى أي طرف من الأطراف محامٍ يُمْتَلِّه، فيجب عليه أن يكون على دراية بقواعد الإثبات في ولاية تكساس (Texas Rules of Evidence) والقواعد النافذة بشأن عدم الاستدلال بالأقوال المرسلة والشائعات؛ وذلك قبل حلول موعد عقد الجلسة.	ويُجْزِي لأي طرف أن يعترض على الأسئلة أو الشهادات أو المعروضات التي لا يرى أنه من الواجب الاعتداد بها بوصفها من الأدلة في القضية المنظورة. ولمسؤول إدارة الجلسة أن يُقرَّ هذا الاعتراض (أي أن ينفّذه) أو أن ينفّذه (أي أن يعارضه). فإذا أقرَّ مسؤول إدارة الجلسة أحد الاعتراضات، فلن يُؤخَذُ بتلك الشهادات أو المعروضات بوصفها من الأدلة. وأما إن نفّذه، فيُعَدُّ بهذه الشهادات أو المعروضات بوصفها من الأدلة.
بعد عرض جميع الأدلة، يُفسِحُ مسؤول إدارة الجلسة – في العادة – المجال لكل طرف ليُقْدم مرافعة ختامية يُوجز فيها قضيته ويبين فيها كيف أن الأدلة المُقْرَّمة تدعم جانبه فيها. ويُجْزِي أن تقدّم هذه المرافعات الختامية شفهيًّا في ختام الجلسة أو في صيغة مكتوبة؛ وتُعرَفُ في هذه الحال الأخيرة باسم مذكرة ما بعد الجلسة؛ إذا أمر مسؤول إدارة الجلسة بفعل ذلك.	الرافعات الخاتمية	محضر الجلسة			
يتولى تدوين وقائع الجلسة كاتب من قلم إحدى المحاكم، ويعطي لكل طرف من الأطراف المعنية نسخة مجانية من محضر وقائع الجلسة؛ وهو عبارة عن بيان مكتوب فيه تفريغ نصي لجميع التفاصيل التي وردت في تسجيل الجلسة، ويُقْدم عادةً في غضون أسبوعين من تاريخ عقد الجلسة.					

ما الفرق بين المخالفات الإجرائية والمخالفات الموضوعية؟

تعني المخالفات الإجرائية تفاسع المدرسة عن الالتزام بالإجراءات الواردة في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA). ومثال على هذه المخالفات الإجرائية التفاسع عن ضم الأعضاء المعينين في اجتماعات لجنة القبول والمراجعة والفصل (ARD)، أو إجراء أي تقييم في غير المدة الزمنية المحددة لإجرائه. أما المخالفات الموضوعية فيقصد بها تفاسع المدرسة عن أداء الواجبات اللازم أداؤها بمقتضى قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA). ومثال على هذه المخالفات الموضوعية التفاسع عن تحديد ما إذا كان أي طالب من الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة أو التفاسع عن تقديم خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له. ويجب أن يُؤسّس مسؤول إدارة الجلسة قراره على أساس موضوعي، بناءً على ما يخلص إليه بشأن ما إن كان الطالب المعنى قد تلقى خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له أو إن كان قد حُرم منها.

وإثبات المخالفات الموضوعية أمر يلزم معيار رفع المستوى؛ ذلك أنه من الواجب على مسؤول إدارة الجلسة أن يثبت أن تلك المخالفات قد أدت إلى إلحاق الضرر الواقعي بالطالب بـ:

- حالت بينه وبين ممارسة حقه في تلقي خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) له.
- حالت دون تمكينولي الأمر من المشاركة في إجراءات اتخاذ القرار بشأن تقديم خدمات التعليم العام المجاني الملائم (FAPE) لطفله.
- تسبّبت في حرمان الطالب من المنافع التعليمية.

ما سبل الانتصاف التي يجوز لمسؤول إدارة جلسة الاستماع أن يقضى بها؟

يجوز لمسؤول إدارة الجلسة أن يقضي بإتاحة سبل الانتصاف لأي طرف من الأطراف المعنية، والتي تشمل ما يلي:

- إصدار الأوامر التي تلزم الإدارة التعليمية بتنفيذ أحد البرامج التعليمية، أو إجراء تقييم بعينه، أو تغيير التنصيب التعليمي.
- إصدار الأحكام بوجوب رد التكاليف التي تكبدها الطرف المعنى لتحصيل الخدمات أو التعليم من جهات خاصة.
- إصدار الأحكام بوجوب تقديم المزيد من الخدمات تعويضاً عن تلك الخدمات التي لم تُقْمِ في السابق؛ والتي يُشار إليها باسم الخدمات التوعوية.
- إصدار الأحكام بشأن الانتصاف من العقوبات التأديبية.
- إصدار الأوامر التي تقضي بوجوب التزام الإدارة التعليمية بالاشتراطات الإجرائية الواردة في قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) ولوائحه.

يجب على كل طرف أن يتحمل أتعاب المحامية. وليس لمسؤول إدارة الجلسة سلطة تمكّنه من إلزام أي طرف من الأطراف بتحمل أتعاب المحامية أو نفقات التقاضي. فإذا أصدر مسؤول إدارة الجلسة حكمه لصالح طرف بعينه، فلهذا الطرف أن يتقدم بدعوى إلى إحدىمحاكم الولاية أو المحاكم الفدرالية يطلب فيها تحصيل ما تكبد من أتعاب المحامية ونفقات التقاضي.

كيف تُنفذ القرارات التي يتخذها مسؤول إدارة جلسة الاستماع؟

إذا أصدر مسؤول إدارة الجلسة أمره بـالالتزام بالإدارة التعليمية باتخاذ إجراء بعينه، فستتولى وكالة التعليم في ولاية تكساس (TEA) رصد تلك الإدارة التعليمية في تنفيذها ذلك القرار. ويجب على الإدارة التعليمية أن تُنفذ القرار الذي اتخذه مسؤول إدارة الجلسة في غضون المدة التي حدّدها، أو في غضون مدة قدرها عشرة (10) أيام دراسية من تاريخ إصدار القرار؛ إذا لم يكن مسؤول إدارة الجلسة قد حدّد مدة بعينها. وإذا رأىولي الأمر أو الطالب الراغب أن هذا القرار لم يُنفذ على الوجه الأكمل، فعليه أن يتواصل مع الوكالة (TEA)، وليس مع مسؤول إدارة الجلسة الذي أصدر ذلك القرار. وتحذير لواح قانون تعليم الأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة (IDEA) لولي الأمر أن يتقدم بشكوى قانونية يطرح فيها دعوة بأن الإدارة المدرسية قد تفاسعت عن تنفيذ القرار الذي اتخذه مسؤول إدارة الجلسة (يرجى مراجعة الجزء الثالث للاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن إجراءات الشكاوى).

هل يجوز للطرفين استئناف القرار الذي يتخذ مسؤول إدارة جلسة الاستماع؟

يجوز لأي طرف أن يرفع استئنافاً ضد القرار، الذي اتخذه مسؤول إدارة جلسة الاستماع، أمام إحدىمحاكم الولاية أو المحاكم الفدرالية في غضون مدة أقصاها تسعون (90) يوماً تقويمياً من تاريخ إصدار ذلك القرار. وستتولى المحكمة، ضمن إجراءات نظرها في دعوى الاستئناف هذه، مراجعة سجلات إجراءات الشكوى القانونية، ويجوز لها أن تستمع إلى المزيد من الأدلة، بناءً على طلب أي طرف من الطرفين. وتُصدر المحكمة حكمها تأسيساً على الأدلة، وتقضى بـسبل الانتصاف الملائمة.

فإذا استأنفت الإدارة التعليمية ضد القرار الذي أصدره مسؤول إدارة الجلسة، فيجب عليها أن تواصل تنفيذ هذا القرار في غضون المدة التي يقضى بها، باستثناء ما يجوز الامتناع عن رده من التكاليف حتى يصدر القرار البات بشأن الاستئناف.

إذا كانت لديك أي تساؤلات بشأن إجراءات التحقيق في الشكاوى أو خطة تسهيل البرامج التعليمية المخصصة (IEP) في الولاية، فيرجى التواصل مع:

Texas Education Agency
Special Education Complaints Team
1701 North Congress Avenue
Austin, Texas 78701

هاتف: (512) 463-9414
فاكس: (512) 463-9560

وإذا كانت لديك أي تساؤلات بشأن خدمات الوساطة أو إجراءات الاستماع القانونية، فيرجى التواصل مع:

Texas Education Agency
Office of General Counsel
1701 North Congress Avenue
Austin, Texas 78701

هاتف: (512) 463-9720
فاكس: (512) 463-6027

ولمعرفة المعلومات بشأن قضايا تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، فيمكنك الاتصال بالمركز الإعلامي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة (Special Education Information Center) على الرقم: **1-855-773-3839** (1-855-SPEDTEX). حتى إذا وصلت إلى البريد الصوتي، فيرجى منك ترك رسالة، وسيعود أحد من المركز الاتصال بك في أثناء ساعات العمل الاعتيادية.

وإذا كنت من ذوي الاحتياجات السمعية الخاصة، أو كانت لديك مصاعب في السمع، فيمكنك الاتصال على رقم الخدمة الصوتية الوارد أعلاه عن طريق خدمة البدالة: **Relay Texas at 7-1-1**.